

حادثة قتل رئيس رهبان دير سانت كاترين في أواخر العصر

المملوكي (سنة ١٤٩٤ هـ / ١٨٩٩ م)

دراسة في ضوء الوثائق المحفوظة في مكتبة الدير (*)

مركز البحث
والدراسات التاريخية

د. عمر جمال محمد علي

أستاذ التاريخ الإسلامي المساعد

كلية الآداب - جامعة سوهاج

الملخص:

يتناول هذا البحث حادثة قتل القس مقاري بن مُسلم رئيس رهبان دير سانت كاترين في طور سيناء، أواخر العصر المملوكي سنة ١٤٩٤ هـ / ١٨٩٩ م، على يد محمد بن عبد القادر بن عليق أحد عربان أولاد علي، في ضوء الوثائق المحفوظة في مكتبة الدير، وهي على قدر كبير من الأهمية؛ كونها كاشفة عن طبيعة العلاقة بين الرهبان والعربان وتطورها في منطقة الطور في تلك الفترة، التي كانت تشهد تقاربًا وتعاونًا في بعض الفترات، وتوترًا وصراعًا في فترات أخرى، وحادثة القتل تمثل تطورًا بالغ الخطورة لم يسبق حدوثه في العلاقة بينهما، بل يُعد الأعنف فيما بينهما خلال العصر المملوكي، لكن سرعان ما تنتهي إلى التصالح بينهما دون الحاجة إلى تدخل السلطات الحاكمة.

وقد عالجت الدراسة حادثة القتل، وتوصلت إلى التاريخ الدقيق الذي وقعت فيه، والدوافع وراء ارتكابها، والإجراءات السلمية الرسمية التي اتخذها رهبان الدير لمعاقبة القاتل على قتل رئيس الدير، عن طريق رفع دعوى جنائية ضده، ثم رفع شكاوى إلى السلطات الحاكمة بالقاهرة، متمثلة في السلطان قانصوه الغوري والأمير طومان باي الدوادار الكبير، وموقفهما الرسمي من هذه الحادثة، مع نشر الوثائق المتعلقة به.

الكلمات المفتاحية: حادثة قتل - الرهبان - العربان - دير سانت كاترين - طور سيناء -
أولاد علي - العصر المملوكي

(*) مجلة "وقائع تاريخية" العدد (٣٥)، يوليو ٢٠٢١، الجزء الثاني.

The Incident of Killing the Chief Monk in the Monastery of Saint Catherine at the Late Mamluk Era (in 899 AH / 1494 AD)

A Study in the Light of the Documents Kept in the Monastery Library

Abstract

This research deals with the incident of the killing of the Reverend (Maqārī b. Musallam), the chief monk of the monastery of Ṭūr Sinai, in the late Mamluk era (in 899 AH / 1494 AD) by (Muhammad ibn 'Abd al-Qādir ibn 'Alīq), one of the sons of the Awlād 'Alī tribe, in the light of the documents which were kept in the monastery library. This incident is of a great importance, as it reveals to us the nature of the relationship between monks and Bedouin tribes and its development in the Al-Ṭūr region during that period, which witnessed good relations and cooperation in some periods, and tension and conflict in others. The killing incident represents a very dangerous development that has not occurred before in the relations between them. Rather, it is considered the most violent event between them during the Mamluk era, which soon ended through reconciliation between them without the need for the intervention of the ruling authorities. The study deals with the killing incident, and reached the exact date in which it occurred, the motives for committing it, and the official peaceful measures were taken by the monks of the monastery to punish the murderer for his crime against the head of the monastery, by filing a criminal case against him, and then filing complaints to the ruling authorities in Cairo which were represented by Sultan Qānṣūh al-Ghawrī and Prince Tūmān Bāy al-dawādār al-kabīr, and their official position regarding this incident as well as to publish the relevant documents.

KeyWords: *The Incident of Killing – Monks – Bedouin – St. Catherine Monastery – Ṭūr Sinai - Awlād 'Alī – Mamlūk period.*

مقدمة:

حرص سلاطين المماليك على رعاية رهبان دير سانت كاترين^(١) في طور سيناء^(٢) وحمايتهم والمحافظة على حقوقهم ومنحهم كثيراً من الامتيازات، فكانت الوثائق الرسمية تصدر من الدولة بين فترة وأخرى بالعناية بحالهم والإنصاف والرعاية والاحترام والإعفاء من المغامر والوصية بهم، وأن لا تند إلיהם أيدي الطمع والضرر^(٣).

كما كان يعيش في منطقة الطور بالقرب من الدير بعض القبائل العربية، الذين كانوا يقيمون في المغارور والجبال المجاورة، ومن أقدم القبائل التي عاشت هناك، التي بقي لها أثر في الطور بعد الفتح العربي الإسلامي هي: الحمَّاضة، والتَّبَّنة، والمواطرة^(٤)، وقد دخلوا في حمى العرب الفاتحين واتخذوا لغتهم وديانتهم، ثم وفت قبائل أخرى فأقامت بجوار الدير وحوله، كقبائل الصوالحة^(٥)، وأولاد سعيد^(٦)، والعليقات^(٧)، وغيرهم^(٨).

وقد سيطرت القبائل العربية التي أطلق عليهم اسم العربان^(٩) على الأراضي في منطقة الطور بوضع اليد، وظلوا يتوارثون ملكيتها منذ فترات طويلة^(١٠)، وكانت هذه المنطقة ضعيفة القيمة بالنسبة لسلاطين المماليك، مقارنة بغيرها من الأماكن الأخرى؛ وذلك لبعد المكان، وطبيعته الجغرافية، حيثُ الصحراء الجرداء القاحلة، والجبال الشاهقة، فأثرت الدولة تركها للعربان وأقطعتهم بعض الأماكن فيها^(١١)، في مقابل حفظ الأمن بها، وتأمين الطرق، وحراسة القواقل التي تعبر الصحراء، وبذلك تكون قد تجنبت ثوراتهم وإفسادهم وخروجهم المستمر عليها، وحافظت على أمن منطقة الطور التي تمثل جزءاً من أمن الديار المصرية.

وكان العربان الذين يعيشون بالقرب من الدير يغرون بين وقت وأخر على الدير ورهبانيه وأملاكه، ويسلبونه وينهبونه، ويقومون بمحاجمة القاصدين إليه وقوافلهم طمعاً فيما بأيديهم، ولا شك أنَّ العوامل الطبيعية والجغرافية قامت دور كبير في إثارة النزاع بين الطرفين^(١٢). وعلى الرغم من ذلك كانت الخدمات بين الرهبان والعربان متبادلة، والمصالح مشتركة، مما أدى إلى قيام علاقات ودية وطيبة بينهم بقدر ما سمحت به الظروف والأحوال في تلك الفترة، فكان الرهبان في حاجة إلى العربان لنقل ما يحتاج إليه رهبان الدير من مؤن وغلال وشمار وزيوت وملح وحطب وغير ذلك على ظهور جمالهم بالأجر المتفق عليه بين الطرفين، وكذلك حراسة الدير ورهبانيه والمحافظة عليه من أي اعتداء خارجي يقوم به البدو أو الخارجيين عن النظام، كما كانوا يعهدون إليهم بمرافقة قوافل الدير والحجاج وغيرهم من القاصدين إليه والمتزدرين عليه وحراستها^(١٣).

وتحتفظ مكتبة دير سانت كاترين بعدد كبير من الوثائق العامة الصادرة من سلطانين المماليك وأمرائهم، كالمراسيم^(١٤) والتواقيع^(١٥)، إلى جانب مجموعة الوثائق الخاصة التي تشمل على تصرفات قانونية كالبيع والوقف والإشهادات وغيرها، والتي تحدثنا عن العلاقة بين رهبان الدير والعربان القاطنين حوله، وعلاقتهما بالسلطات الحاكمة بالطور أو في القاهرة.

وقد تناولت بعض هذه الوثائق حادثة قتل الراهب مقاري رئيس الدير على يد أحد العربان، وهي على قدر كبير من الأهمية، كونها تكشف لنا عن طبيعة العلاقة بين الرهبان والعربان وتطورها في منطقة الطور أواخر عصر سلطانين المماليك، والتي أصبحت أكثر عدائية من أي وقت سابق.

وسوف تعالج هذه الدراسة حادثة القتل، وتاريخ وقوعها، والد الواقع وراء ارتكابها، وردة فعل رهبان الدير على ذلك من ناحية، وموقف السلطات الحاكمة الرسمي بالقاهرة من ناحية أخرى، مع نشر الوثائق المتعلقة به.

أولاً: حادثة القتل:

كشفت إحدى وثائق الدير عن محضر إشهاد شرعى عُقد في المدرسة الصالحية^(١٦) بالقاهرة، بتاريخ ٦ شعبان سنة ٩٢٠ هـ / أكتوبر ١٥١٤ م، تضمن دعوى جنائية رفعها الراهب أنطونيا بن إبراهيم بن موسى النصراني الملكي^(١٧) على محمد بن عبد القادر بن علیق^(١٨) من أولاد سعيد الصوالحة من عربان أولاد علي^(١٩) يتهمه بقتل رئيس الدير مقاري قبل تاريخه، وذلك بعد أن ضربه على رأسه بدبوس^(٢٠) مات على إثرها، وأنه أحرق باب الدير، وتعدى على رهبانه وأذاهم^(٢١).

ويكشف لنا مضمون هذه الدعوى أن حادثة القتل تعد تطوراً خطيراً في العلاقة بين الرهبان والعربان، وتصعيدياً كبيراً لم يسبق حدوثه، بل يُعد الأعنف فيما بينهما خلال العصر المملوكي، فعلى الرغم من كثرة الخلافات والمنازعات التي كانت تحدث بينهما بين الحين والآخر، فإنها لم تصل إلى حدّ القتل، فقد كان المعتاد في حالة وقوع مشكلات أن تُعقد اجتماعات (مجالس عُرفية) لمعرفة أسبابها وسبل حلها، وهي توضح طبيعة العلاقات السائدة بينهما، التي يتعهد فيها الطرفان بالالتزامات المختلفة، وكان يطلق على الاجتماع الذي يحضره الجانبان اسم «شورة»، وإذا حضر الأسقف أو رئيس الدير وكبار مشايخ العربان كان يطلق عليه «شورة عظيمة»، وكانت تعقد داخل أسوار الدير غالباً، أو في بيوت كبار مشايخ العربان، وبمقتضى

قرارات تلك الاتفاques أو المعاهدات يطمئن الرهبان على أنفسهم وأموالهم وأملاكهم وبساتينهم^(٢٢).

أما رئيس الدير المقتول فهو الراهب مقاري بن مسلم بن شبرى، وقد أمكن تحديد اسمه بعد استقراء عدد كبير من وثائق الدير العامة والخاصة، وهو الوحيد الذي تولى رئاسته بهذا الاسم في عصر سلاطين المماليك، فقد ورد اسمه في بعض نصوص المراسيم السلطانية، وهي كما يأتي:

- «ان يستقر حضره القديس^(٢٣) البطريرك^(٢٤) المؤقر القس^(٢٥) مقاري في وظيفه النظر والتحدث على اوقاف الرهبان المقيمين والمترددين الى دير طور سينا»^(٢٦).
- «ان القس مقاري رئيس دير طور سينا شمله الصدقات الشريفه والتحدث على دير طور سينا وعلى اوقافه حيث كانت ووجدت بساير الممالك الشريفه الاسلاميه وكتب له بذلك توقيع شريف»^(٢٧).
- «ان القس مقاري رئيس دير طور سينا انهى اليها ان بيده التسطير والتحدث على دير طور سينا وعلى اوقافه حيث كانت ووجدت بساير الممالك الشريفه بمقتضى توقيع شريف»^(٢٨).
- «ان الحضره الساميه الارخونيه القديس المؤقر جمال الطايفه المسيحيه فخر الملهم العيسويه^(٢٩) القس مقاري رئيس طور سينا شمله صدقاتها الشريفه بالنظر والتحدث على دير طور سينا و اوقافه حيث كانت ووجدت بساير الممالك الشريفه الاسلاميه وكتب له بذلك توقيع شريف»^(٣٠).

كما ورد اسمه كأحد أطراف التصرفات القانونية بالوثائق الخاصة كالبيع والوقف والإشهاد والإقرار والتصادق أو حتى بحضوره فيها، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- «القس مقاري بن مسلم بن شبرى النصرانى الملكى الراهب القسيس»، بتاريخ ٢٨ المحرم سنة ٨٦٤هـ^(٣١).
- «مقالي^(٣٢) بن مسلم بن شبرى النصرانى الملكى الاقنوم^(٣٣) بدير طور سينا»، بتاريخ ٢٩ شوال سنة ٨٦٦هـ^(٣٤).
- «مقارى بن مسلم بن شبرى النصرانى الملكى الشهير بالقس المتحدث على دير طور سينا»، بتاريخ ٢٧ ربيع الأول سنة ٨٧٤هـ^(٣٥).
- «القس مقاري بن مسلم بن شبرى الملكى الرئيس بدير طور سينا»، بتاريخ ٢١ المحرم سنة ٨٧٩هـ^(٣٦).
- «مقارى بن مسلم بن شبرى النصرانى الملكى المتحدث على دير طور سينا واحد الرهبان به»، بتاريخ مستهل صفر سنة ٨٨٤هـ^(٣٧).
- «القس مقاري بن مسلم ابن شبرى النصرانى الملكى قسيس النصارى الملكية ورئيس النصارى الملكية ببندر طور سينا»، بتاريخ ١١ ذو القعدة سنة ٨٨٤هـ^(٣٨).
- «مقارى ابن مسلم ابن شبرى رئيس طور سينا والمتكلم على الدير المذكور»، بتاريخ ٢٤ ربيع الأول سنة ٨٩٤هـ^(٣٩).

ما سبق يتبيّن أن الراهب مقاري رئيس الدير ورد اسمه في كثير من الوثائق العامة والخاصة سواءً بصفته الرسمية أو الشخصية، وكان آخرها بتاريخ ٢٤ ربیع الأول سنة ٨٩٤هـ/فبراير ١٤٨٩م.

وهنا نتساءل: لماذا لم يرد اسمه في وثائق الدير بعد هذا التاريخ حتى تاريخ كتابة الدعوى الجنائية بمحضر الاشهاد الشرعي في شعبان سنة ٩٢٠هـ/أكتوبر ١٥١٤م في مدة تصل إلى ستة وعشرين سنة؟!

من المعروف أن رئيس الدير كان مسؤولاً عن إدارة شؤونه وممتلكاته وأوقافه في مصر وخارجها، وهو ما أكدته الإشارات السابقة التي وردت في كثير من التصرفات القانونية، ويمكن تفسير ذلك بأن الراهب مقاري تقدم به العمر وأصبحت تحركاته قليلة؛ حتى يمكنه المشاركة في عمليات البيع أو الشراء أو غيرها من التصرفات القانونية الأخرى، التي تستوجب التحرك خارج الدير سواءً إلى بندر الطور أو القاهرة، غير أن هذا التفسير ينقصه بعض القرائن التي تدعمه وتؤكده.

و قبل أن نقطع برأي حول هذا الأمر، عثرنا على بعض الإشارات التي وردت في وثائق الدير، التي ذكر فيها أسماء بعض الرهبان الذين تعاقبوا على رئاسة الدير حتى شهر شعبان سنة ٩٢٠هـ/أكتوبر ١٥١٤م، وهو ما ينفي التفسير السابق. وكان أول هؤلاء الرؤساء الراهب بولس بن موسى بن سعيد الأقلوم والمتولي على الدير في الوقت نفسه، وذلك في جمادى الآخرة سنة ٩٠٢هـ/فبراير ١٤٩٧م^(٤٠)، والثاني هو الراهب دانييلي بن القسيس يوسف بن القسيس عبد الله النصراني الملكي الذي تولى رئاسة الدير ونظارته كما نصّت بذلك إحدى الوثائق المؤرخة في جمادى الأولى سنة

٩١٢هـ / سبتمبر ١٥٠٦م^(٤١)، ثم جاء بعده الراهب إكليمي بن متى بن عبد الله الرومي النصراني الملكي الذي كان رئيساً للدير في صفر سنة ٩١٦هـ / مايو ١٥١٠م، وظل مستمراً على وظيفته حتى بعد تاريخ محضر الإشهاد الشرعي^(٤٢).

وفي هذا الإطار يتتأكد أن الراهب مقاري لم يكن متولياً رئاسة الدير بين عامي ٩٠٢هـ - ١٤٩٧م، كما لا يُستبعد - أيضاً - عدم وجوده قبيل سنة ٩٠٢هـ / ١٤٩٧م، نظراً لأن الراهب بولس بن موسى قد جمع بين وظيفتي الأقليمية ورئاسة الدير، وهي إشارة مهمة تدل على أنه تولى الإشراف على الدير لخلو منصب الرئيس؛ لذا من الراجح أن يكون الراهب مقاري قد قُتل قبل هذا التاريخ، ويمكن الاستناد إلى ما ورد في نص الدعوى الجنائية «انه قتل راهب الدير ببطور سينا هو مقاري قبل تاريخه». الأمر الذي يؤكد ما ذهبت إليه أن حادثة القتل حدثت قبل رفع الدعوى بمحضر الإشهاد الشرعي على محمد بن القادر الصوالحي القائل بفترة زمنية كبيرة.

ولكن ثمة سؤال آخر يطرح نفسه هنا، وهو متى وقعت حادثة القتل على

وجه التحديد؟

للإجابة على هذا السؤال من المهم استقراء المكاتب الرسمية التي أصدرها سلاطين المماليك وأمراؤهم بعد ٤٢ ربیع الأول سنة ١٤٩٤هـ / فبراير ١٤٨٩م، وهو تاريخ آخر تصرف قانوني شارك فيه الراهب مقاري، لعله يمكننا العثور على ما يُفيد ذلك.

لقد أصدر السلطان قايتباي (١٤٦٧-١٤٩٦هـ / ١٤٠١م) بعد هذا التاريخ عدة مراسيم لصالح رهبان الدير، كان أولها في ٧ شوال سنة

٣ سبتمبر ١٤٩٤هـ / ٢٠١٤م، والذي نصَّ على منع التعرض لحوالصل الرهبان وأحواشهم بالطور بدون طرق شرعية، ولم يشر فيه من قريب أو بعيد إلى أي شيء خطير حدث لرهبان الدير، أما المرسوم الثاني فقد أصدره نفس السلطان في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٤٩٥هـ / ٩ أبريل ١٤٩٠م إلى السلطات الحاكمة بالطور بمنع العُربان من التعرض للرهبان وعدم دخول بساتينهم، ثم أرسل مرسوماً ثالثاً إلى نائبه بالإسكندرية بتاريخ ٢٦ ذو القعدة سنة ١٤٩٦هـ / سبتمبر ١٤٩١م يأمره بإعفاء الرهبان من الضرائب التي تفرض على الصدقات والندور التي تصل إليهم من خارج مصر^(٤٣).

ويتضح من المراسيم السابقة التي أصدرها السلطان قايتباي أنها من المراسيم المكررة والمعتادة التي كانت تصدر باستمرار لصالح الرهبان بغرض حمايتهم ورفع الظلم والأذى عنهم، كما أنها لم تنترق إلى أية اضطرابات حدثت بالدير في تلك الفترة، إلا أن مرسومه المؤرخ في ١٥ صفر سنة ١٤٩٨هـ / ديسمبر ١٤٩٢م، قد نصَّ على أن رهبان دير طور سيناء رفعوا قصة^(٤٤) إليه بأن «جماعه عربان أولاد علي سلطوا عليهم بالاذيه والضرر والاساءه والضرب والاهانه والنهب ويكفوهם لما لا طاقه عليه بيدهم العاديه ومن جورهم تشتد غالب الرهبان الى الطور ثم من بعد ذلك نزلوا ببندر الطور وضرموا الرهبان ونهبواهم مرة ثانية واضر ذلك بحالهم...»^(٤٥).

كما رفع الرهبان القصة نفسها إلى الأمير آقبردي^(٤٦) الدَّوَادَار الكبير^(٤٧) بما حدث لهم، باعتبار أن مسؤولية حماية الدير ورهبانيه كانت تقع على من يتولى وظيفة الدَّوَادَارِيَّة الكبري، خاصة في أواخر عصر المماليك، فأصدر

مرسوماً بتاريخ ١٦ صفر سنة ١٤٩٨هـ/٧ ديسمبر ١٤٩٢م، برفع الظلم عن الرهبان وحمايتهم، وهو ما نصّ عليه مرسوم السلطان قايتباي^(٤٨).

وهذه الحادثة توضح أن ثمة تطور خطير حدث في العلاقة بين الرهبان وعربان الطور، حيث زاد أذى العربان لهم، وتشتت أغبائهم إلى بندر الطور، ثم تتبعوهم إلى هناك وتعرضوا لهم بالأذى، كذلك ذكر المرسوم اسم عربان أولاد علي، وهؤلاء الذين ينتمي إليهم محمد بن عبد القادر القاتل، وهو ما يُعد مؤشراً خطيراً لحادثة القتل التي تمت بحق الراهب مقاري رئيس الدير.

أما آخر المراسيم التي أصدرها السلطان قايتباي فكان بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٩٦هـ/مارس ١٤٩٦م، وأرسله إلى الحكم وولاة الأمور بالشام لخلاص حق أحد الرهبان هناك^(٤٩)، وهو ليس له علاقة بحادثة قتل رئيس الدير من قريب أو بعيد.

ومن المعروف أن رهبان الدير قد حافظوا بشكل كبير على كل الوثائق التي تحت أيديهم؛ لأنها بمثابة حماية لحقوقهم يمكن الرجوع إليها في أي وقت، فلا نميل إلى الأخذ باحتمالية ضياع الوثائق الرسمية التي تختص بهذه الفترة، وإن كان حدوث ذلك غير مستبعد، وخلال الفترة بين سنتي ١٤٩٩-١٤٩٠هـ لم نعثر على وثائق رسمية صدرت من السلطات الحاكمة بالقاهرة إلى رهبان الدير حتى نستطيع الوقوف على الأوضاع داخله، وبالتالي عدم إرسال الرهبان لأية شكاوى أو دعاوى للرد عليها، ويمكن أن نستنتج من وراء ذلك وقوع حادثة القتل في هذه الفترة، فتوقف صدور المراسيم والتواقيع الصادرة إلى الرهبان يُعد مؤشراً على ذلك، وأن

ثمة شيء خطير قد حدث بالدير ومنع رهبانه من رفع شكایتهم المستمرة الى السلطات الحاكمة بالقاهرة.

وعلى الرغم من أن وثائق الدير لم تساعدنا بشكل كبير في تحديد تاريخ مقتل الراهب مقاري، فقد أمكن تحديد سنة مقتله من خلال مذكرات الراهب الإيطالي فرانسيسكو سوريانو **Francisco Surino**، الذي حسم هذه الإشكالية، فقد أشار إلى أن العرب قد قتلوا رئيس الدير، وذلك أثناء زيارته إلى هناك في شتاء سنة ١٤٩٤هـ / ١٤٩٤م^(٥٠)، وهذه الرواية التي أوردها سوريانو تؤرخ للتاريخ حادثة القتل، ويدعم صحتها الرحالة الإيطالي بيترو كازولا **Pietro Casola's** الذي زار القدس في شوال سنة ١٤٩٩هـ / يوليو ١٤٩٤م، حيث أشار في نهاية رحلته أنه لم يتمكن وزملاؤه من الذهاب لزيارة دير سانت كاترين بعدما أخبره الراهب سوريانو عقب عودته إلى القدس في هذا التوقيت قادماً من سيناء، بأنه من المستحيل الذهاب هناك، وذلك لقيام العرب بنهب الدير وقتل رئيسه^(٥١).

ونخلص من ذلك أن الأوضاع في تلك الفترة كانت مضطربة، وكانت هناك صعوبة في زيارة الدير وفقاً لما ذكره الرحالة بيترو كازولا، وهذا أمر طبيعي ومنطقي، وربما أغلقه الرهبان أمام الزائرين، وهو ما يفسر عدم وجود أي وثائق رسمية في تلك الفترة، كما يُفسر ما تضمنه محضر الاشهاد الشرعي الذي كتبه صارم الدين إبراهيم بن سليمان شيخ عربان العايد^(٥٢) بمصر وبلاد الشام في ١٣ جمادى الآخرة سنة ٩٠١هـ / ٢٨ فبراير ١٤٩٦م، وأشهد فيه على بعض عربان الطور من أولاد علي بالدخول تحت شروط الدير وحمايته وعدم التعرض لرهبانه بأذية وضرر وغير ذلك من

الالتزامات، كما التزموا بعدم الأكل والشرب من الدير لمدة خمس سنوات كاملة، وفي حالة مخالفتهم لذلك كان عليهم دفع خمسين دينار للذخيرة الشريفة^(٥٣).

أما عن السبب وراء تأخر رهبان الدير في اتخاذ أي خطوات رسمية وتأخرهم في رفع الدعوى الجنائية، أو حتى رفع مظلمة إلى السلطات الحاكمة بالطور أو القاهرة، فلم نقف على ما يفيد ذلك في الوثائق المحفوظة بالدير، على الرغم من أنهم كانوا يساريون بالشكوى سواء كان الحادث خطيراً أو حقيراً، ويبدو أن السبب هو تخوف الرهبان من أذى العربان وتهديداتهم المستمرة لهم، فلم يستطيعوا رفع مظلمة بوقوع جريمة قتل رئيس الدير، أو أن تهدئة حدثت بينهم مع العربان وفق اشتراطات محددة، ولكننا لم نعثر على ما يؤكد ذلك أيضاً، أو أن الرهبان هربوا وتركوا الدير فترة زمنية وتشتتوا في بندر الطور أو لجأوا إلى بعض الأديرة القريبة هناك إلا أن كل هذه الاحتمالات لا تدعمها القرآن والبراهين التي يمكن الاستناد إليها.

وهنا تُطرح عدة تساؤلات مهمة: ما هي الأسباب التي دفعت محمد بن عبد القادر بن علّيق لقتل الراهب مقاري رئيس الدير؟ وهل كانت اقتصادية أم دينية؟ وهل كانت حادثة فردية أم جماعية؟

ينتمي محمد بن عبد القادر بن علّيق إلى عربان أولاد سعيد الصوالحة من عربان أولاد علي، وكان أبوه عبد القادر بن علّيق على علاقة مضطربة برهبان الدير في بعض الفترات، فقد تعرض مع غيره من العربان لرهبان الدير بالأذى، فدفعهم ذلك إلى رفع مظلمة إلى السلطان قايتباي، الذي أصدر مرسوماً بتاريخ ٣ أربعين الآخر سنة ١٤٦٩هـ / ٢٠ أكتوبر ١٨٧٤م، إلى الشيخ

شمس الدين محمد بن عساف والشيخ شرف الدين موسى بن سبيع مشايخ العرب بالشرقية بمنع عربان أولاد علي من التعرض للدير ورهبانيه وبساتينه، وذلك بعد أن تسلّطوا عليهم وتعرضوا لهم بالضرب والأذى، كما نصّ المرسوم على رفع يد عبدالقادر بن عليق واستمرار أحمد بن عمران في وظيفة خفاره الدير^(٤).

ويبدو أن عبد القادر بن عليق تخوف من ردة فعل مشايخ عربان العايد فحضر إلى بندر الطور ومعه أحمد بن عمران بن عبد الله باعتبارهما من مشايخ أولاد سعيد من عربان أولاد علي، وأشهادا على أنفسهما بالالتزام بخفاره الدير وحماية رهبانيه وبساتينه، وألا يمكننا أحداً من العربان من دخوله، إلى غير ذلك من الالتزامات بحضور شيخ العرب محمد بن عساف^(٥).

غير أن العلاقة بين عبد القادر بن عليق ورهبان الدير قد عادت إلى حالتها العدائبة، وذلك بعد أن نجح في الحصول على مرسوم شريف بتوليه نظارة الجامع^(٦) الموجود بداخل الدير، وكان يقصد من وراء ذلك أن يكون له حرية دخوله، مما دفع الرهبان بقيادة الأسقف عازر والقس مقاري رئيس الدير برفع شكوى إلى السلطان قايتباي في ٢٣ شعبان سنة ٨٧٦هـ / ٤٧٢م بأنه يدخل إلى الدير مع العربان ويشوّش عليهم، ويكلفهم بما لا قدرة لهم عليه، وهو ما ألحق الضرر بهم^(٧).

وقد دفع قرار منع عبد القادر بن عليق من دخول الدير، وعزله من نظارة الجامع إلى قيام عربان أولاد علي الذي ينتمي إليهم بمهاجمة الدير، وضرب الرهبان وجرحهم، وعلى الرغم من عدم ذكر اسمه، فلا تستبعد

مشاركته لهم في ذلك، على الرغم من أحد الرهبان قسائم (تعهدات) شريفة عليهم بعدم قيامهم بهذه الأفعال الإجرامية، مما دفعهم لرفع شكوى مرة أخرى إلى السلطان قايتباي، الذي أصدر مرسوماً في ٩ ربيع الأول سنة ٨٧٧هـ / أغسطس ٤٧٢م، بمعاقبتهم ورفع أيديهم عن الدير ورهبانيه^(٥٨).

على أية حال، شهدت العلاقة المتواترة بين عبد القادر بن علیق وعُربان أولاد علي ورهبان الدير فترة من الهدوء والاستقرار، فقد أشارت إحدى وثائق الدير إلى قيام عبد القادر بن علیق ببيع قطعة كرم عنب يمتلكها بجبل الطور للقس مقاري بن مسلم، وذلك في الثاني من المحرم سنة ٨٩١هـ / ١٤٨٦م^(٥٩).

وبعد هذا التاريخ لم يرد ذكر اسم عبد القادر بن علیق في وثائق الدير، ونُرجح أنه توفي بعد ذلك بفترة، وظلت العلاقة بينهما يسودها الهدوء والسلام، ثم عادت مرة أخرى إلى الاضطراب في صفر سنة ٨٩٨هـ / ديسمبر ٤٩٢م، كما سبق وأشار إليه مرسوم السلطان قايتباي والأمير آقبردي الدوَّادار الكبير، وللذين نصَا على رفع الظلم عن الرهبان وحمايتهم بعد رفع الرهبان شکواهم إليهما.

أما محمد بن عبد القادر بن علیق القائل، فلم يرد ذكره في وثائق الدير حتى تاريخ حضر الاشهاد الشرعي وما تضمنه من رفع الدعوى الجنائية عليه في ١٦ شعبان سنة ٩٢٠هـ / ٦ أكتوبر ١٥١٤م. وفيما يختص بالأسباب التي دفعته لارتكاب جريمته بحق الراهب مقاري، فقد أشار إليها مرسوم السلطان الأشرف قانصوه الغوري (٩٠٦-٩٢٢هـ / ١٥١٦-١٥٠١م)، المؤرخ في ٣١ أكتوبر ٩٢١هـ / ١٥١٥م، والذي تضمن أن

جماعة من عربان الطور نهبوا الدير قبل ذلك التاريخ، وقد كتبت عليهم قسائم شريفة بمبالغ مالية إذا لم يعيدوا ما نهبوا، وأضاف المرسوم أن القس مقاري طالبهم في حينها بإعادة ذلك، فتعدى عليه محمد بن عبد القادر وآخوه، وقتلوا، ونهبوا الدير^(٦٠).

وممّا سبق يتضح أنَّ دوافع القتل كانت اقتصادية ولليست دينية، هدفها نهب المواد الغذائية ما الموجودة داخل الدير، كالقمح وزيت الزيتون والملح والطعام، وغير ذلك، كما أنها كانت حادثة قتل جماعيةنفذها محمد بن عبد القادر، وبمشاركة أخيه في الهجوم على الدير دون القتل، وهم: أحمد، وعلي، ومبارك، وولده عبد الرحمن، الذين ورد ذكرهم في وثيقة الإشهاد الشرعي على الشيخ زين الدين نجم بن محمد بن عيسى^(٦١) شيخ عربان العايد بأن يضمن إحضارهم إلى القاهرة، وذلك بتاريخ ٢٥ ربى الآخر سنة ٩٢١هـ/١٥١٥م^(٦٢).

ثانياً: موقف الرهبان والسلطات الحاكمة في القاهرة من حادثة القتل:

اتخذ رهبان الدير عدة إجراءات سلمية رسمية لمحاسبة محمد بن عبد القادر القاتل على جريمته تجاه رئيس الدير، كان أولها رفع دعوى جنائية عليه، والتي نصَّ عليها في محضر الإشهاد الشرعي بالمدرسة الصالحية في القاهرة بتاريخ ١٦ شعبان سنة ٩٢٠هـ/أكتوبر ١٥١٤م، وفيها ادعى الرهبان بقتله الراهب مقاري رئيس الدير ظلماً وعدواناً، وحرقه بباب الدير وإلحاق الأذى بهم، ومن جانبه أنكر المُدعى عليه هذه التُّهم أمام الحضور، ثم تدخل أحد الحاضرين في إيقاف الدعوى والإشهاد عليه أنه منذ هذا التاريخ يلتزم بتقوى الله وأن يسلك الطرق الحميدة، وألا يلحق الضرر بالدير

ورهبانه، أو أي شيء يختص بهم بدون وجه حق، وإذا خالف ما التزم به عقب بدفع غرامة مالية قدرها خمسمائة دينار ذهباً للذخيرة الشريفة، وذلك بحضور الشيخ نجم بن محمد بن عيسىشيخ عرب العايد، وابنه، وأخيه موسى، اللذين ضمنا محمد بن عبد القادر في حضور رهبان الدير وهم: أنطونيا بن إبراهيم واكليمي بن متا بن يوسف ونقولا بن صالح بن نصر^(٦٣).

وبعد فترة زمنية قصيرة قام رهبان الدير بتصعيد شکواهم إلى الأمير طومان^(٦٤) باي الدّوّادار الكبير؛ نظراً لعدم معاقبة الجناة من شکواهم الأولى، فأوضحوا فيها الظلم الواقع عليهم من عربان أولاد علي، وقتل رئيس ديرهم مقاري، فقام الأمير طومان باي باستدعاء الزيني نجمشيخ عربان العايد في ٢٥ ربیع الآخر سنة ٩٢١هـ / ١٥١٥م، والذي أشهد على نفسه بحفظ الدير ورهبانه وبساتينه، وتأمينهم في ذهابهم إلى القاهرة وعودتهم منها، وتعهده بإحضار محمد بن عبد القادر وآخواته: أحمد وعلي ومبarak وولده عبد الرحمن في مدة لا تزيد عن شهر، مع دفع مبلغ ثمان مائة دينار للخزائن الشريفة^(٦٥) في حالة عدم تنفيذ ما التزم به، ثم أُشهد عليه مرة أخرى بتاريخ ٧ جُمادى الآخرة من السنة نفسها أنه ضمن إحضار القاتل، و إذا عجز عن تحقيق ذلك يقوم بدفع خمسمائة دينار للذخيرة الشريفة^(٦٦).

وفي تصعيد آخر رفع الرهبان شکواهم إلى السلطان قانصوه الغوري دفاعاً عن حقوقهم، نظراً لعدم قيام نجمشيخ عربان العايد بالقبض على القاتل وآخواته، أو فشله في ذلك، ومعاقبة المجرمين على ما اقترفوه من جرم، وقد تضمنت هذه الشكوى تفاصيل ما حدث من محمد بن عبد القادر وآخواته، وتظلمهم للأمير طومان باي الدّوّادار الكبير، وأنه رسم لنجمشيخ عربان

العايد بالحفاظ على ديرهم وحمايتهم، وإحضار العربان المذكورين إلى القاهرة لينظر في أمرهم، فلم يحضروا وزاد فسادهم وضررهم. وبناء على كل هذه التفاصيل التي ذكرت للسلطان، أصدر مرسوماً بتاريخ ٢٣ رمضان سنة ٩٢١هـ/ ٣١ أكتوبر ١٥١٥م إلى السلطات الحاكمة ومشايخ العربان بالطور والشرقية بمنع العربان المذكورين من التعرض للرهبان ولديرهم وعدم أخذ أي أموال منهم، والوصية بهم^(٦٧).

وعلى الرغم من اهتمام السلطان بهذه الحادثة، إلا أنه لم يحدث أي تقدم ملموس فيها لصالح الرهبان، وظل الوضع كما هو عليه، مما دفعهم إلى الرجوع مرة أخرى بالشکوى إلى الأمير طومان باي الدوّادار الكبير لكي يأمر بالقبض على القاتل وأخوته، وهو ما أشارت إليه المكاتبة التي أصدرها إلى الشيخ نجم شيخ عربان العايد في ١٧ شوال سنة ٩٢١هـ/ ٢٥ نوفمبر ١٥١٥م، يطلب منه القبض على محمد بن عبد القادر وإرساله إلى القاهرة، بعد أنه سبق وأصدر أمره إليه بذلك، ولكنه لم يفعل، كما تضمنت المكاتبة إشارة مهمة إلى أن الرهبان رفعوا شكواهم إلى الأمير طومان باي قبل سفره إلى جبل نابلس لقتال العربان المفسدين هناك في ٢٠ رجب سنة ٩٢١هـ/ ٣٠ أغسطس ١٥١٥م^(٦٨).

وممّا سبق يتضح، أن رهبان الدير قاموا باتخاذ عدة إجراءات سلمية للقصاص من محمد بن عبد القادر وأخوته جراء ما ارتكبوه من جريمة قتل رئيس الدير، ونهب الرهبان الآمنين وتزويعهم، وفي كل مرة يشعرون فيها بعدم تحقيق أي تقدم في مظلمتهم يصعدون من شكواهم، حتى وصل الأمر إلى السلطان نفسه.

ولا شك أن السلطات الحاكمة متمثلة في كلٌ من السلطان الغوري باعتباره رئيس السلطة التنفيذية والمهيمن على كل شيء بالدولة، والأمير طومان باي الدوادار الكبير الذي يخضع الدير ورها به لرعايته وحمايته، قد أولوا رهبان الدير اهتمامهم بشكواهم، وإزالة الأضرار التي لحقت بهم، وهو ما أوضحته المكاتبات الصادرة عنهم، وكذلك الاشهاد على شيخ عربان العايد بالقبض على الجناة.

وعلى الرغم من سعي الدولة في القبض على القاتل وآخوه، إلا أن ذلك لم يتحقق، حيث لم تتخذ الوسائل والتدابير اللازمة للقبض على القاتل وآخوه، ولم يكن هناك نية لإرسال حملة عسكرية إلى جبل الطور، على نحو ما كان يفعله السلطان عندما يوجه أوامره بإرسال حملات عسكرية لتأديب العربان الخارجين على سلطة الدولة سواء في مصر أو بلاد الشام بسبب فسادهم وتخربيهم، ولأنَّ فكرة إرسال حملة عسكرية إلى منطقة الطور بهدف القبض على بعض العربان سوف يكاف خزينة الدولة أموالًا طائلة، وهو ما لم يعد ممكناً لسوء الأوضاع الاقتصادية وترديها في نهاية العصر المملوكي، إلى جانب انشغال الدولة بالأخطار الخارجية التي تهددها من قبل العثمانيين وغيرهم.

وهنا يبدو الفرق واضحًا، فقلة عدد العربان المطلوبين للعدالة، وعدم نسبتهم في إحداث أضرار جسيمة مثل قطع الطرق والمواصلات، أو إثارة الفتنة والاضطرابات، أو نهب المحاصيل والقرى، أو بمعنى أدق أنهم لا يمثلون أي خطر على سلطتهم، قد دفع إلى عدم إرسال حملة عسكرية، ولذا رأت الدولة ممثلة في السلطان والدوادار الكبير أن يتم إحضار المجرمين

عن طريق شيخ عربان العايد باعتباره المسؤول عن حماية منطقة الطور بما فيها من الدير ورهبانيه، وعدم إقحام نفسها في صراع مع عربان الطور. وفيما يبدو أن شيخ عربان العايد قد عجز عن إحضار القاتل وأخوه، وفي هذا ثلاثة احتمالات:

-الاحتمال الأول: أن قيامه بالقبض على محمد بن عبد القادر وأخوه قد يدخله في خلاف مع أقاربه من عربان أولاد سعيد أو مع عربان أولاد علي القبيلة الأم التي ينتمون إليها.

-الاحتمال الثاني: أن مطالب الرهبان قد توقفت في ظل انشغال الدولة بالصراع مع العثمانيين، وما تمخض عن ذلك من هزيمة الجيش المملوكي في بلاد الشام، ومقتل السلطان الغوري، وزحف العثمانيين على مصر وهزيمتهم للمماليك للمرة الثانية، وقتل السلطان طومان باي وزوال حكم المماليك، بالإضافة إلى شعور الرهبان بضعف سلطة الدولة في هذه الفترة وعدم سيطرتها على العربان.

-الاحتمال الثالث: أن يكون الرهبان والعربان قد توصلوا إلى اتفاق فيما بينهم، تعهد من خلاله العربان الالتزام وعدم التعرض للدير أو رهبانه بضرر. ونحن نميل لهذا الاحتمال الأخير، خاصة أن العلاقة بين العربان ورهبان الدير مستمرة وقائمة وكلاهما منها يحتاج للأخر.

وليس أدل على عدم القبض على محمد بن عبد القادر وأخوه ومعاقبتهما، أن أسماءهم قد وردت في بعض وثائق الدير ضمن تصرفات قانونية مع الرهبان بعد الشكاوى عليهم، ومن ذلك ما ورد في وثيقة اشهاد شرعى بتاريخ ٢٧ شوال سنة ٩٢٤هـ / ١٥١٨م، أشهد أحمد بن عبد القادر

بن عليق على نفسه مع غيره من عربان أولاد علي أن يحفظوا دير طور سيناء ورهاي ومتزددين إليه وبساتينه، وأن يدخلوا تحت شروط الدير^(٦٩)، كما حضر محمد بن عبد القادر في ثاني صفر سنة ٩٢٥ هـ / ٣ فبراير ١٥١٩م، وكان آخر من أشهد على نفسه بأنه رضي بما أشهد به على العرب الواردة أسماؤهم في محضر الأشهاد الشرعي، وقد تم ذلك في حضور الراهب دانيال رئيس الدير وغيره من الرهبان^(٧٠).

ونعتقد أن تأخر محمد بن عبد القادر في أن يشهد على نفسه بالإشهاد الشرعي جاء بعد تدخلات من شيخ عربان العايد بينه وبين الرهبان، ومما يؤكّد ذلك أنه في اليوم نفسه حدثت تسوية بينهما فيما يتعلق بكرم العنبر الذي باعه والده عبد القادر بن عليق للراهب مقاري رئيس الدير في ٢ محرم ١٤٨٦هـ / ٢٩ ديسمبر ٢٩٢م، فضلاً عما أوقفه على نفسه ثم على مصالح الدير والواردين إليه، قد أُشهد على محمد بن عبد القادر بصحة ما باعه أبيه للراهب مقاري والوقف الصادر عنه، وعدم أحقيته في الكرم المبيع بأبيه حال، وذلك بحضور رئيس الدير وبعض الرهبان^(٧١)، ويبدو أن الخلاف على بيع هذا الكرم كان أحد الأسباب التي دفعته للقيام بحادثة القتل.

وصفة القول يتضح أن العلاقة بين رهبان الدير وعربان أخذت اطراد وتراجع لأسباب مادية، وسرعان ما تنتهي إلى التصالح بينهما دونما حاجة إلى تدخل السلطات الحاكمة في كثير من الفترات.

ثالثاً: فهرسة الوثائق ونشرها:

الوثيقة الأولى

١- الفهرسة الشكلية :

▪ رقم الوثيقة: ٣٣٥ لوحة رقم (١٦ - ١٥)

▪ مصدر الوثيقة: صورة على ميكروفيلم بمكتبة الكونгрس عن الأصل المحفوظ بمكتبة الدير تحت رقم ٥٠١٤ عربي Microfilm 5014 .Arabic

▪ المادة المكتوب عليها: ورق

▪ المادة المكتوب بها: حبر أسود

▪ نوع الخط: خط الرقاع

▪ الأبعاد: ٢٧X ١٨ سم

▪ عدد الأسطر :

أولاً: وجه الوثيقة:

• النص الرئيس: ثمانية عشر سطرا

• شهادة الشهود: سطران

ثانياً: ظهر الوثيقة: عبارة عن علامة الأمير طومان باي

حالة الوثيقة: الوثيقة بحالة جيدة

٢- الفهرسة الموضوعية :

▪ موضوع الوثيقة: محضر إشهاد شرعى يتضمن دعوة جنائية على محمد بن عبد القادر من أولاد سعيد

▪ التاريخ: ٦ اشعبان سنة ٩٢٠هـ / أكتوبر ١٥١٤ م

نص الوثيقة^(٧٢)

أوجه الوثيقة:

- ١- بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
- ٢- بالمدرسة الصالحية عمرها الله تعالى بذكره ادع مدع شرعي عن انطونيا ابن ابراهيم ابن موسى النصراني
- ٣- الرومي الملكي على محمد بن عبد القادر ابن عليف الصوالحي من اولاد علي انه قتل راهب الدير بطور
- ٤- سينا هو مقاري قبل تاريخه وانه ضربه في راسه بدبوس مات من ذلك ظلما وعدوانا بغير حق وطالبه
- ٥- بموجب ذلك وانه حرق باب الدير ويؤدي النصارى ويأخذ منهم ما لا يلزمهم فاجاب بالانكار في ذلك
- ٦- فتكلم بينهم متكلم في ايقاف الدعوى المذكوره والاشهاد على محمد المذكور بما يأتي ذكره فيه اشهد عليه محمد الصوالحي
- ٧- بذلك اعلاه شهوده انه من تاريخه ينقي الله تعالى في القول والعمل ويسلك المسالك الحميدة والمناهج السديدة
- ٨- ولا يتعرض للدير المذكور ولا لاحد من رهبانه ولا نصارته باذيه ولا ضرر ولا تشويش ولا يحدث عليهم
- ٩- حادثا ولا يجدد عليهم مظلمه ولا يأخذ منهم مالم تجر به عاده ولا يتعرض لاحد منهم في ليل ولا في نهار في الدير [

- ١٠- ولا في الطرقات ولا في الطوارئ ولا بشيء من دوابهم ومتى خالف ذلك
كان عليه ما يراه في الأمر من ذلك
- ١١- والتزام في ذمته ومآلاته انه متى حرق باب الدير او هدم شيئاً من حيطانه
او شوش على أحد من رهبانه
- ١٢- او مضارته او دوابهم او سلط عليهم احداً من جماعته بالدير او
بالطرقات او بجبل الطور كان
- ١٣- عليه القيام للذخيرة الشريفة بخمسائه دينار ذهباً للتزاماً وحضر بحضرته
شيخ العرب نجم ابن محمد بن
- ٤- عيسى شيخ العайд كان ابنه شهد له واخوه موسى وضمنا محمد المذكور
فيما يثبت عليه من ذلك بالطريق الشرعي
- ١٥- وسلماه التسلم الشرعي وذلك بحضور اسطونيا المذكور وكليمي ابن متا
ابن يوسف الراهب الرومي ونقولا ابن-[ن]
- ٦- صالح ابن نصر الراهب ايضاً بالطور ورضاهما بذلك وحلفوا بالله
العظيم انهم ما يمن-[عوا]
- ٧- احداً من المسلمين ان يصلی بالجامع الكائن داخل الدير المذكور ووقع
الاشهاد بذلك جميعه في اليوم المبارك
- ٨- السادس عشر من شهر شعبان المكرم سنة عشرين وتسعمائة والحمد لله
وحسينا الله ونعم الوكيل
- ٩- شهد عليهم بذلك
شهد عليهم بذلك
- ١٠-
يحيى بن محمد البرديني ^(٧٣)

د/ عمر جمال محمد علي

ب- ظهر الوثيقة:

اشهاد على محمد بن عبد القادر

١ - طومان باي

الوثيقة الثانية

١- الفهرسة الشكلية :

▪ رقم الوثيقة: ٩٤ لوحة رقم (١٧ - ١٩)
▪ مصدر الوثيقة: صورة على ميكروفيلم بمكتبة الكونгрس عن الأصل
Microfilm 5014 Arabic
المحفوظ بمكتبة الدير تحت رقم ٥٠١٤ عربي .Arabic

- المادة المكتوب عليها: ورق
- المادة المكتوب بها: حبر أسود
- نوع الخط: خط الرقاع
- الأبعاد: ١٨ ٢٧X سم
- عدد الأسطر: أولاً: وجه الوثيقة:

أ- النص الرئيس: اثنان وعشرون سطرا
ب- شهادة الشهود:
سطران

ثانياً: ظهر الوثيقة:

- ١- اسجال حكمي بتاريخ ٧ جمادى الآخرة سنة ٩٢١ هـ / ٢٠ يونيو ١٥١٥ م.
- ٢- اشهاد على الزيني نجم شيخ عربان العايد بالالتزام بما تعهد به بتاريخ ٧ جمادى الآخرة سنة ٩٢١ هـ / ٢٠ يونيو ١٥١٥ م.

▪ حالة الوثيقة: الوثيقة بحالة جيدة

٢- الفهرسة الموضوعية :

- موضوع الوثيقة: محضر إشهاد شرعى على الزيني نجم بن محمد بن عيسى شيخ عربان العايد لحفظ الدير والقبض على محمد بن عبد القادر وأخواته.
- التاريخ: ٢٥ ربيع الآخر سنة ٩٢١ هـ / ٩ يونيو ١٥١٥ م.

نص الوثيقة

أ. وجه الوثيقة:

- ١- بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على جميع الانبياء
- ٢- بباب مولانا المقر الاعشرف الكريم العالى المولوى الاميرى الكبيرى السيدى السندي المالكى المخدومى
- ٣- الذخري المجاهدى المرابطى الكهفى الملاذى الاوحدى الاكملى السيفى طoman باي امير دوادار كبير [بالديار]
- ٤- (بالديار)^(٧٤) المصرى وامير استدار العالىه و[ابن اخي المقام الشريف وما مع ذلك الملكى الاعشفى اعز الله تعالى]
- ٥- انصاره وضاعف اقتداره وختم بالصالحات اعماله اشهد على المجلس السامى الزيني الم-[خدومي]
- ٦- الزيني نجم بن المرحوم الشمشى محمد بن المرحوم الشرفى عيسى شيخ عربان العايد الشهير باسمه مشهوده اشها[دا]
- ٧- شرعيا في صحته وسلمته وطوابعه واختياره ان عليه حفظ دير النصارى الكاين بجبل طور سين[ا]
- ٨- والرهبان والقسوس المقيمين به وكرمه ومواشيهم وامتعتهم وما هو متعلق بالدير المذكور والق-[اطنين به]
- ٩- وحفظ درك رهبان الدير عند توجههم من الدير المذكور الى القاهرة المحروسه وعند عودهم
- ١٠- من القاهرة المحروسه والى الدير المذكور ذهابا وابا على حكم ما جرت به عاده من سبقه الى مشيخ-[ه]

- ١١-العربان الى ذلك على انه متى فقد لهم شيء من امتعه وغیرها كان عليه
القيام لهم بنظر ذلك
- ١٢-من ماله وصلب حاله وضمن احضار محمد عبد القادر واخويه احمد
وعلي ومبراك وولده
- ١٣-عبد الرحمن وجماعه محمد بن عبد القادر من عربان أولاد سعيد
القاطنين بجبل طور سينا للباب العالي المشار اليه
- ٤-أعلاه بسلح شهر يمضي من تاريخه بسبب دعوى الرهبان عليهم انهم
قتلوا لهم قسيسا يسمى مقاري وحرقوا
- ٥-باب ديرهم ونهبوا لهم امتعه وقطعوا لهم اشجارا على انه متى مضت
المده المذكوره أعلاه ولم يحضر
- ٦-بهم للباب العالي المشار اليه أعلاه او حصل منه ما يخالف ما اشهد به
عليه أعلاه كان على [يه]
- ٧-بسب الالتزام الشرعي للخزائن الشريفة حرسها الله تعالى وعظمها ما
جملته من الدينار الاشرفى معامله تاريخه
- ٨-بالديار المصريه ثمان مايه دينار نصف ذلك اربعمايه دينار وما يراه
ولي الامر في ذلك حسبما
- ٩-الزم نفسه بذلك الالتزام الشرعي من غير عوض ولا مقابل ولا تهادن
لنفسه واقر بالملاه والقدر [ه]
- ١٠-على ذلك وبمعرفه ذلك وما يتربى عليه شرعا وقبل منه ذلك قابل
شرعى مشمول ذلك بالتوكيل
- ١١-في ثبوته والحكم به التوكيل الشرعي فيه شهد بتاريخ ليله يصفر (٧٥)
صباحها عن خامس عشرين شهر ربيع الآخر سنة
- ١٢-احدى وعشرين وتسعمائة وسبعين الله ونعم الوكيل

٢٣- شهد بذلك

شهد بذلك

شهد بذلك

٤- يحيى بن عيسى بن على الحنفي / محمد بن احمد الميموني / علي بن عبد الرحمن
بن عيسى الحنفي

ب- ظهر الوثيقة:

١- الاسجال الحكمي التوثيقى:

- ١- الحمد لله رب العالمين الحمد لله جرى ذلك
- ٢- بعد ان ثبت لدى سيدنا العبد الفقير الى الله تعالى الشـ [شيخ] الا[ما]م
- ٣- العالم العلامه العمده فتح الدين شرف العلما اوحد الفضلا مفتى الـ [مسلمين]
- ٤- ولی امير المؤمنین ابی الفتح محمد الوفائی المالکی خلیفه الحكم العزیز بالدیار المـ [صربیه]
- ٥- اید الله تعالى احکامه واسحن اليه واجری الخیرات على يديه اشهاد الزینی نجم المذکور باطـ [نه]
- ٦- على نفسه بما نسب اليه باطنه من الاشهاد المسطر باطنه على ما نص وشرح باطـ [نه]
- ٧- الثبوت الشرعي شهاده شهیدیه حکـ [م]
- ٨- اید الله تعالى احکامه واحسن اليه بموجب الالتزام المذـ [کور]
- ٩- المسطر باطنه على ما نص وشرح باطنه حکما صحیحا شرعا
- ١٠- تماماً معتبراً مرضیاً مسولاً في ذلك مستوفیاً شرایطه الشرعیه عالما بالخلاف
- ١١- في ذلك وأشهد على نفسه الکریمه بذلك فيه سنہ تاریخہ خامس عشرین شهر ربيع الآخرہ
- ١٢- سنہ احدی وعشرين وتسعمائیہ وحسبنا الله ونعم الوکيل
- ١٣- شهد بذلك شهد بذلك
- ١٤- علي بن عبد الرحمن بن عيسى الحنفي يحيى بن عيسى بن علي الحنفي

٢- اشهاد على نجم شيخ عربان العايد:

- ١- طومان باي
- ٢- الحمد لله رب العالمين
- ٣- اشهد عليه الأمير الاجل الكبير المخدومي شيخ العرب نجم شيخ عربان العايد
- ٤- المذكور باطنه شهوده الاشهاد الشرعي في صحته وسلامته وطوابعيته واختياره ان عليه حفظ الدير المذكور باطنه وصونه ومن فيه من رهبان وامتعه
- ٥- وغير ذلك بالحكم المشروح باطنه وضمن احضار محمد بن عبد القادر المذكور
- ٦- باطنه لباب المقر المشار اليه باطنه كان عليه بطريق الالتزام الشرعي للذخیره
- ٧- الشريفة شرفها الله تعالى وعظمها من الذهب الاشرفي خمسايه
- ٨- دينار حسبما الزم نفسه ذلك الالتزام الشرعي مشمولا بالتوكيل
- ٩- وثبوته وطلب الحكم به توكيلا شرعا في سابع جمادى الآخرة
- ١٠- سنه اثنين وعشرين وتسعمائه وحسبنا الله ونعم الوكيل
- ١١- شهد عليه بذلك
- ١٢- شهد عليه بذلك
- ١٣- يحيى بن عيسى بن علي الحنفي محمد بن عبد الرحمن (...)^(٧٦)

وثيقة رقم ٩٥

١- الفهرسة الشكلية :

- رقم الوثيقة: ٩٥ (لوحة رقم ٢٠ - ٢١)
- مصدر الوثيقة: صورة على ميكروفيلم بمكتبة الكونجرس عن الأصل
Microfilm 5014 Arabic
- المادة المكتوب عليها: ورق
- المادة المكتوب بها: حبر أسود
- نوع الخط: خط الرقاع
- الأبعاد: ٢٧٨ X ١٦ سم
- عدد الأسطر:
 - طُرْة المرسوم: خمسة أسطر
 - النص الرئيس: أربعة وثلاثون سطرا

▪ حالة الوثيقة: الوثيقة بحالة جيدة

٢- الفهرسة الموضوعية :

- موضوع الوثيقة: مرسوم صادر من السلطان الأشرف قانصوه الغوري إلى الكشاف والولاة ومشايخ العربان والمتحدث بالشرقية والطور بمنع العربان من التعرض إلى الدير ورهبنته.
- التاريخ: ٣١ أكتوبر ١٥١٥ هـ / ٣١ رمضان سنة ٩٢١ م

نصّ المرسوم

أولاً: طرة المرسوم:

- ١- الاسم الشريف
- ٢- مرسوم شريف بان يتقدم كل واقف عليه من الكشاف والولاه ومشايخ العربان
- ٣- والمتحدث بالشرقيه والطور ادام الله تعالى نعمتهم باعتماد ما تضمنه
- ٤- هذا المرسوم الشريف
- ٥- والعمل له على ما شرح فيه

ثانياً: النص الرئيس:

- ١- بسم الله الرحمن الرحيم
- ٢- رسم بالأمر الشريف العالى المولوى
- ٣- قانصوه
- ٤- السلطانى الملكى الاشرفى السيفى
- ٥- أعلاه الله تعالى وشرفه وانفذه وصرف ان يسطر هذا
- ٦- المرسوم الشريف الى كل واقف عليه من ا لكشاف والولاه ومشايخ العربان
- ٧- والشادين والمتحدثين بالشرقيه والطور المبارك ادام الله تعالى نعمتهم يتضمن اعلامهم
- ٨- ان قصه رفعت لمواقفنا الشريفه باسم الرهبان بدير طور سينا
- ٩- انهو فيها انهم منقطعين بالدير المذكور وقائمين بما يرد عليهم من المسلمين وغيرهم

١٠- وليس لهم ما يقوم بذلك الا ما يحضر من صدقات النصارى وقل
الواصل

١١- وان جماعه من العربان بجبل الطور نهبوا الدير المذكور قبل
تاریخه

١٢- وينقصدونهم بالضرر وانه كتب عليهم قسايم بمبلغ ان لم
١٣- يعيدوا ما نهبوه فلم أعادوا ذلك وان رئيس الدير المذكور

٤- طالبهم بذلك فتعذر عليه شخصاً يسمى محمد بن عبد القادر واخوه
٥- وقتلوه ونهبوا الدير أيضا وانهم تشکوا حالهم للجانب العالى

٦- الاميري الكبيري العالمي العادلي المويدى العونى الغياشى الزعيم

٧- الممهدى المشيرى العينى السفيرى النظامى السيفى ظهر الملوك
والسلطانين

٨- سيف امير المؤمنين طومان باي امير دودار كبير وولد اخي

٩- مقامنا الشريف وما مع ذلك الاشرفى از الله تعالى نصرته كون ان

٢٠- الدير المذكور مشمول بنظره فبرز امره الكريم الى نجم شيخ
عربان العايد

٢١- بالاحتفاظ على الدير واحضار الغرما المذكورين الى القاهرة
المحروسة

٢٢- لينظر في امرهم فلم يحضروا فزاد تسلط العربان المذكورين
عليهم

٢٣- واضرهم ذلك ومرسومنا لهم ان يتقدموا بمنع العربان

٤- المذكورين من التعرض اليهم والى الدير المذكور بغير طريق
وعدم تكليفهم

٢٥- أي درهم فرد بغير حق والوصيه بهم وكف الأذى والضرر عنهم و

- ٢٦- ومنع من يتعرض اليهم باذيه او ضرر او احداث حادث او تجديد
مظلمه
- ٢٧- من غير تهاون ولا اهمال قوله واحدا ومراسيمنا الشريفه توکد ذلك
- ٢٨- غايه التأكيد فيعلمونه ويعتمدونه والله تعالى الموفق بمنه وكرمه
- ٢٩- ان شاء الله تعالى
- ٣٠- كتب في ثالث عشر رمضان المعظم الكريم
- ٣١- سنه احدى وعشرين وتسعمائه
- ٣٢- حسب المرسوم الشريف
- ٣٣- والحمد لله رب العالمين اللهم صل وسلم على اشرف الخلق محمد
والله وصحابه والتابعين

حر

- ٣٤ -

وثيقة رقم ٩٦

- الفهرسة الشكلية :

■ رقم الوثيقة: ٩٦ (لوحة رقم ٢٢)

■ مصدر الوثيقة: صورة على ميكروفيلم بمكتبة الكونгрس عن الأصل
المحفوظ بمكتبة الدير تحت رقم ٥٠١٤ عربي .Arabic

■ المادة المكتوب عليها: ورق

■ المادة المكتوب بها: حبر أسود

■ نوع الخط: خط الرقاع

■ الأبعاد: ٤٣ X ١٤ سم

■ عدد الأسطر: ثمانية عشر سطراً

■ حالة الوثيقة: الوثيقة بحالة جيدة

- الفهرسة الموضوعية :

■ موضوع الوثيقة: مكاتبة صادر من الأمير طومان باي الأشرف إلى الزيني
نجم شيخ عربان العايد بالشرقية والطور للقبض على محمد بن عبد القائل
واحضاره إلى القاهرة.

■ التاريخ: ١٧ شوال سنة ٩٢١ هـ / ٢٥ نوفمبر ١٥١٥ م

نصّ المرسوم

- ١- بسم الله الرحمن الرحيم
- ٢- الملكي الاشرفي
- ٣- والده طومان باي
- ٤- صدرت هذه المكاتبه الى المجلس العالى
- ٥- الاميري الكبيري العضدي الذري الاوحادي الاكملي الزيني ادام الله تعالى نعمته
- ٦- موضحة لعلمه ان ليس خاف عن المجلس ان رهبان دير طور
- ٧- سينا مشمولين بنظرنا السعيد وكانوا انهوا اليها قبل
- ٨- سفرنا لهم الشريف بان شخصا يسمى محمد بن عبد القادر
- ٩- قتل منهم راهبا وبرز امرنا للمجلس بتجهيز الغريم المذكور
- ١٠- فلم يقبحه ولم يجهزه والقصد من همة المجلس ان يتقدم
- ١١- بتحصيل الغريم المذكور وتجهيزه الى الباب العالى
- ١٢- سريعا عاجلا من غير تأخير من غير كسر ولا نهب ولا ضرر
- ١٣- ونحن نؤكد في ذلك غایه التأکيد والله تعالى الموفق
- ١٤- بمنه وكرمه ان شاء الله تعالى
- ١٥- كتب في سابع عشر شوال
- ١٦- سنن احد وعشرين وتسعمائه
- ١٧- حامدا لله ومصليا ومسلما
- ١٨- ——————


النتائج:

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج نعرض لها بإيجاز فيما يلي:


- أوضحت الدراسة أن العلاقة بين رهبان الدير وعربان الطور كانت تشهد تقاربًا وتعاونًا في بعض الفترات، وتوترًا وصراعًا في فترات أخرى، وأن حادثة القتل تمثل تطورًا بالغ الخطورة لم يسبق حدوثه في العلاقة بينهما، بل يُعد الأعنف فيما بينهما خلال العصر المملوكي، إلا أن العلاقات بينهما لم تثبت أن عادت إلى سيرتها الأولى.
- كشفت الدراسة عن الاسم الكامل لرئيس الدير المقتول وهو الراهب مقاري بن مسلم بن شبرى، الذي ورد ذكره في كثير من الوثائق العامة والخاصة المحفوظة بمكتبة الدير.
- توصلت الدراسة عن التاريخ الدقيق الذي وقعت فيه حادثة القتل وهو سنة ١٤٩٤هـ/١٤٩٩م في ضوء ما ذكره الرحالة الراهب سوريانو الذي زار الدير في هذه الفترة.
- أوضحت الدراسة أن الدير أغلقه الرهبان أمام الزائرين بعد وقوع حادثة القتل، وأنه فُتح مرة أخرى بعد محضر الاشهاد الشرعي الذي كتبه صارم الدين إبراهيم بن سليمان شيخ عربان العايد بمصر وببلاد الشام في ١٣ جمادى الآخرة سنة ٩٠١هـ/٢٨ فبراير ١٤٩٦م، على بعض عربان الطور من أولاد علي بالدخول تحت شروط الدير وحمايته وعدم التعرض لرهبانيه بأذية وضرر.
- ناقشت الدراسة أسباب تأخر رهبان الدير في اتخاذ أي خطوات رسمية أو رفعهم الدعوى الجنائية، أو حتى رفع مظلمة إلى السلطات الحاكمة بالطور أو القاهرة.

- أوضحت الدراسة العلاقة المضطربة بين عبد القادر بن عليق والد القاتل وعربان أولاد علي برهبان الدير في بعض الفترات وخاصة قبيل حادثة القتل.
- كشفت الدراسة أن دوافع القتل كانت اقتصادية وليس دينية، كما أنها كانت جماعية بمشاركة أخوه في الهجوم على الدير ونهبه وإن كان القتل قام به دون غيره.
- أوضحت الدراسة أن رهبان الدير اتخذوا عدة إجراءات سلمية رسمية لمعاقبة محمد بن عبد القادر القاتل على جريمته تجاه رئيس الدير، عن طريق رفع دعوى جنائية ضده، ثم رفع شكاوى إلى السلطات الحاكمة متمثلة في السلطان قانصوه الغوري والأمير طومان باي الدوادار الكبير.
- بيّنت الدراسة أن القاتل محمد بن عبد القادر وأخوه لم تلحق بهم أي عقوبة تذكر، وأن الرهبان أنهوا خصوماتهم مع العربان عن طريق المجالس العرفية دون انتظار الدولة، التي اشغلت بحربها مع العثمانيين في ظل سوء الأحوال الاقتصادية التي كانت تعاني منها.

اللوحات



لوحة رقم (١) مرسوم السلطان خشقدم رقم ٥٥



لوحة رقم (٢) من مرسوم السلطان قايتباي رقم ٧٠

الرابع عشر
لتحصيم المائة والستمائة ليرة
بأجل المدة المائية المائية المائية

لوحة رقم (٣) فصل انتقال تملك بظاهر وثيقة بيع رقم ٢٦٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 حَمْرَةِ الْكَوَافِرِ لَوْلَاهُ
 لَدَهُ طَرَاسًا مَالَهُ وَلَا سَهْلًا
 لَوْلَاهُ لَمْ يَرِدْهُ دُكْمَهُ وَلَا حَارَّهُ

لوحة رقم (٤) من وثيقة اشهاد رقم ٢٧٩

وَصَفَّ بِجَسَنْ وَسَلَّمَ حَمْرَةِ الْكَوَافِرِ لَوْلَاهُ
 وَصَفَّ بِجَسَنْ وَسَلَّمَ حَمْرَةِ الْكَوَافِرِ لَوْلَاهُ
 وَصَفَّ بِجَسَنْ وَسَلَّمَ حَمْرَةِ الْكَوَافِرِ لَوْلَاهُ

لوحة رقم (٥) من وثيقة وقف بظهر وثيقة بيع رقم ٢٩١

أَخْلَقَ الْمَالَ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ

لوحة رقم (٦) من نص هامشي بظهر وثيقة بيع رقم ٢٩٦

أَخْلَقَ الْمَالَ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ
 لَعْنَدَهُ حَسْنَةٌ لِمَنْ يَلْتَهُ

لوحة رقم (٧) من وثيقة بيع بظهر وثيقة بيع رقم ٣٠٩

مربع بالعلم والصلوة والاسناف الدوام المتع
رجوع على حبه الموقف المتعه سمي لوجه عمله وسعي صوره
موسى عبد الرحمن والافتخار المبارك على الدرر العجمي وصادها
عبد الرحمن الراهن والافتخار المبارك على الدرر العجمي وصادها
درر في اليوم المبارك اكاديمى للدرر حمد لله رب العالمين

لوحة رقم (٨) من وثيقة اشهاد رقم ٣١٦ بتاريخ ٢١ جمادى الآخرة سنة ٩٠٢ هـ / ٢٤ فبراير ٤٩٧ م ورد فيها اسم بولص المتولي على الدير

المبادر اتفاقاً شرعاً بالتبليغ عما
الراهب دانييل بن بيس عن هشتنجتون
الملحق بالكلية الأولى بالدير الملكي
الروي للناطح على الدير الملكي
الصالحين زكي وفق الله تعالى
اللورن ولث بي المواجهي نباتي
ساري ناجي الاولى


لوحة رقم (٩) من نص انتقال ملك بهامش وثيقة اقرار رقم ٢٧٣ بتاريخ ٨ جمادى الأولى
سنة ٩١٢ هـ / ٢٦ سبتمبر ١٥٠٦ م ورد فيها اسم الراهب دانييل بن يوسف بن عبد الله
النصراني الملكي رئيس الدير

والملائكة المقربون ممئى بن عبد الله الرومي
النصراني الملكي القنسنوس والراس بدبر الناصري بسرابايوس لعندهم يقول صالح بن نصري القراني الملكي الراهب بدير جبار طور .
طهه سينا استقاما شرعاً باستئجاره وحواره
تمرار مذكور في تسلسل المشائخ على الله
من الطير المبدار إلى الصاكوق الشعري في مجنها ولسانها وطوابعها وأختيارها
الحسنة المسبعة في الصلاة سرور بالصلوة
وتفقىء وتفقد شعراً في مطلعه وفي ذكره
عليها نزع على قول المذكور في مدة زيد على عشرة شهور استبدل النفع شعر
حتى يأله على ملوكه السابعين
المدار على تقدير الدورة المراقبة شهور
ويزيد شهوراً من صدقة كل يوم سبعين
شاعر الفضل انتصر له مارسل رودوك بن نهاس ابي دلبي حمزة الرازي الكاتب به
الفتح .. أحد ما يقتصر على


لوحة رقم (١٠) من نص انتقال تملك بهامش وثيقة تصادق رقم ٣٣٤ بتاريخ ٥ صفر سنة
٩١٦هـ / مايو ١٥١٠م ورد وفيه اسم الراهب إكليمي بن متّى بن عبد الله الرومي
النصراني الملكي رئيس الدير



لوحة رقم (١١) محضر الإشهاد الشرعي رقم ١٨٩ على عربان أولاد علي بالدخول تحت
شروط الدير بتاريخ ١٣ جمادى الآخرة سنة ٩٠١هـ - ٢٨ فبراير ١٤٩٦ م




لوحة رقم (١٢) من مرسوم السلطان قايتباي رقم ٦٠ سطر ٢٤-٢٢




لوحة رقم (١٣) ذكر أحمد بن عبد القادر بن عليق في وثيقة أشهاد رقم ١٩١ بتاريخ ٢٧

شوال سنة ٩٢٤هـ / ١ نوفمبر ١٥١٨م



لوحة رقم (١٤) اشهاد على محمد بن عبد القادر بن علیق بالالتزام بتحت شروط الدیر


في الهاشم الأيمن وثيقة اشهاد رقم ١٩١



لوحة رقم (١٦) ظهر وثيقة محضر الاشهاد الشرعي رقم ٣٣٥ ويتضمن

الدعوى الجنائية التي رفعها الرهبان

(٩٤)



لوحة رقم (١٧) وجه وثيقة رقم ٩٤

والرمان والسموس سمعت


وحصى عوائق وبيان الدبر عذري حنهم من اللدر ولهذا في العادة المخوبه فعنه
من العادة المخوبه والدبر المزدحه بما ولما باع على كل حاجته بعدها نعمت بفتح
العراف الوجهين على انتقام فقدر له فتن اسباب وعذاب كان علم القباب فلما
من ذلك وصل طلاقه فعن احصنا وتحمّل عهد العاشر واعذرها اصر على وصالن وو
عهد العاشر وحاجة محبه العاشر من عزان او اداد حجر الفاطح على طلاقه فلما
اعاد محبه من عصمه باربع سبب وفروعه من عمان عليه ان قلوب المقص ساستاده في حرب
اف دوريه من بنو المهمي سمع وقطعوا الامر اسحاق اعاد انتقامه مصطفى العاشر والده العاشر
مبشر للناس احال المقادير اعاد او حصل منه ما خالف ما اشهد به بعد اعاده حاتم
سبب لدار امراء ومحارق ادى لمن يفسرونها استغاثه وعلمه ما حمله من دشائط حاتم
الدعا والصلبه باتفاقه حناته وصطفى الله او الحسين دشاد وواوه ونجاده فلما حلت
الليل بين يديه لا لذ امراء ومحارق ادى لمن يفسرونها استغاثه واعاده وافقه دشاده والده
علم انت وعده لنت وناسه على رضا وصلبيه الله ما اهلها من مسلمون لنه بالفقير
في سنته وانكى الى وجده اهرب به سنه للاستفصالها اخر ناس من نه للفقير

لصربيه ولعله وصيانته بمحاجي
مُهَمَّةٌ لِلْجَنَاحِ
عَدُوِّيْنَ كُوْرِكِنْ

مساهم
محمد جمال علي




لوحة رقم (١٩) ظهر الوثيقة رقم ٩٤



لوحة رقم (٢١) من مرسوم السلطان الأشرف

الغوري رقم ٩٥



لوحة رقم (٢٠) من مرسوم السلطان

الأشرف الغوري رقم ٩٥



لوحة رقم (٢٢) مكتبة الأمير طومان باي الدوادار الكبير رقم ٩٦

الحواشي:

(١) من أقدم الأديرة في العالم، ويقع في قلب شبه جزيرة سيناء على ارتفاع ١٥٦٠ مترًا من سطح البحر، وكان يسمى بدير طور سيناء، ثم تغير اسمه إلى دير سانت كاترين أو كاترينة أو كاترينا، حيث حفظت في كنيسة الدير الكبرى رفات القديسة كاترينة كما ذكرت بعض الروايات، وقد أمر ببناء هذا الدير الإمبراطور البيزنطي جستينيان (٥٢٧-٥٦٥م) في أواسط القرن السادس الميلادي عند سفح جبل الطور في المكان المعروف باسم (العليقية المشتعلة) على الطريق الواصل بين طور سيناء وشيهات، من أجل حماية الرهبان من غارات اللصوص أو البدو القاطنين حول منطقة الدير. ويحوي الدير عدداً كبيراً من الأبنية والمنشآت، منها الكاتدرائية أو الكنيسة الكبرى، والمفبرة الملحة بها، وعدداً من الكنائس الصغرى، إلى جانب مخازن الغلال، والمطابخ، والمطاحن، والمعاصر، وغرف النزلاء والرهبان، وبعض القاعات، والمكتبة التي تحوى كنوزاً من الوثائق والمخطوطات بمختلف اللغات، بالإضافة إلى المسجد الفاطمي الذي بني بداخله.(انظر: نعوم بك شقير: تاريخ سيناء القديم والحديث وجغرافيتها مع خلاصة تاريخ مصر والشام والعراق وجزيرة العرب، الطبعة الأولى، دار الجبل، بيروت، ١٩٩١م، ج١، ص ٢٣٦-٢٥٥؛ جوزيف نسيم يوسف: «سيناء: كنوزها وأثارها التاريخية في العصور الوسطى»، مجلة المؤرخ العربي، العدد الرابع، ١٩٧٧م، ص ٩٨-٩٩، ١٠١-١٠٢، ١١١-١١٣).

(٢) الطور: بالضم ثم السكون، وآخره راء، جبل عند كورة تشتهر على عدة قرى تعرف بهذا الاسم، وهو على مرحلة من فُرْضَةِ الطور. وببلاد الطور تشغله الجزء الجنوبي من شبه جزيرة سيناء بين شطري البحر الأحمر، ومساحتها نحو عشرة آلاف ميل مربع، وهي بلاد جبلية وعراة. أما شبه جزيرة سيناء فلم تذكرها المصادر التاريخية صراحة في التقسيم الإداري والمالي لمصر، بل ذكرت التقسيم الإداري للجزء الشمالي منها باسم الجِقَار بكوره الخمسة: الفرما والبقاره والواردة والعريش ورفح، ثم تحدثت عن القسم الأوسط والجنوبي من شبه جزيرة سيناء تحت اسم كُور القِبْلَة، فذكرت الفُلُزم ومقطعي الساحل وفاران وساحل الطور وأيلة، وهي نفس المناطق الإدارية الخمس التي وردت في مرسومي السلاطين، وبذلك يمكن القول بأن شبه جزيرة سيناء كانت عشرة مناطق إدارية: خمس في الشمال وخمس في وسط وجنوب شبه الجزيرة. (انظر: ياقوت الحموي(شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله، المتوفى سنة ١٢٢٩هـ/٥٦٢٦م): معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ١٩٧٧م، ج٤، ص ٤٧؛ القلقشندي(أبو العباس أحمد بن علي، المتوفى سنة ٨٢١هـ/١٤١٨م): صُبْحُ الأعشى في صناعة الإنسـاء، سلسلة الذخـائر، الهيئة العامة لقصور الثقـافة، القاهرة، ٢٠٠٤ـ٦م، ج٣، ص ٣٩١-٣٩٢؛ المفرizi(تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر، المتوفى سنة ٨٤٥هـ/١٤٤٢م): المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والأثار، تحقيق أيمن فؤاد سيد، الطبعة الثانية، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ٢٠١٣م، مج٤٢، مج١، ص ٥١٣-٥١٢؛ نعوم شقير: تاريخ سيناء، ج١،

- ص ٢٢؛ أحمد رمضان أحمد: شبه جزيرة سيناء في العصور الوسطى، الجهاز المركزي للكتب الجامعية، القاهرة، ١٩٧٧م، ص ٢١٦).
- (٣) عبد اللطيف إبراهيم علي: «في مكتبة دير سانت كاترين: دراسة في الوثائق العامة في العصور الوسطى»، مجلة أم درمان الإسلامية، العدد الأول، ١٩٦٨م، ص ٢٠٨-٢١٠.
- (٤) تُعد الحماضنة من القبائل القديمة في منطقة الطور، وقد سكناها في وادي فيران أغني المناطق في الجنوب، واقتسموها مع قبيلةبني واصل، ثم حدثت حروب بينهم أضعفهم مكنته القبائل الأخرى كالعليلقات والصوالحة من التغلب عليهم وسكنى أراضيهم. أما التبتة، فهي من أقدم القبائل التي بقي لها أثر في سيناء بعد الفتح العربي لمصر، وقد استعلن الرهبان بها أولاً لحماية أنفسهم ضد القبائل الأخرى، ثم قبضت على نفوذهما قبائل أقوى منها جاءت إلى المنطقة. وكان التبتة من سكان فieran الأصليين، ولا يزال بقائهم يزرون في وادي فieran لحساب الصوالحة، أما المواطرة في ظهر أنهم والتبتة من أصل واحد أعرق في القدم من الحماضنة، ولعلهم بقية نصارى فieran. (نعم شقير: تاريخ سيناء، ج ١، ص ١٠٧؛ عباس مصطفى عمّار: المدخل الشرقي لمصر: أهمية شبه جزيرة سيناء كطريق للموصلات ومعبر للموجات البشرية، الطبعة الثانية، المركز العربي للأبحاث، بيروت، ٢٠١٤م، ص ١٣٥).
- (٥) الصوالحة: يرجع نسبهم إلى قبيلة حرب من قبائل الحجاز، رحلوا إلى ضبا أولاً ثم توسعوا في بلاد الطور على حساب الحماضنة خاصة وبني واصل والنفييعات بوجه عام، وهناك من أشار إلى قدمهم من الشرقية، ويسكنون في جبل موسى وحوض وادي فieran والوديان التي تجري في المنطقة الجبلية إلى ناحية خليج السويس، ويقسمها فيما بينهم فروعها المهمة: القرارشة والعوارمة وأولاد سعيد، لا يشاركون فيها إلا الحالية الذين عملوا في خدمة الرهبان، وبقايا من التبتة. (نعم شقير: تاريخ سيناء، ج ١، ص ١١٠؛ عباس مصطفى: المدخل الشرقي لمصر، ص ١٨٦-١٨٧).
- (٦) أولاد سعيد: فرع من قبيلة الصوالحة، وفروعها: أولاد سعيد ومنهم الزهيرات والعوارمة، وأولاد مسلم، وأولاد سيف، والرَّزَنَة وهم فرع غريب ملحق بها. (الجزيري: عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن إبراهيم الأنباري الحنبلي، المتوفى بعد ٩٧٧هـ/١٥٧٠م): الْدُّرُرُ الْفَرَائِدُ الْمُنْظَمَةُ فِي أخْبَارِ الْحَاجِ وَطَرِيقِ مَكَةِ الْمُعَظَّمَةِ، أُعْدَهُ لِلْنَّشْرِ حَمَدُ الْجَاسِرُ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَةُ، مَنشُورَاتُ دَارِ الْيَمَامَةِ لِلْبَحْثِ وَالْتَّرْجِمَةِ وَالنَّشْرِ، الْرِّيَاضُ، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ج ٢، ص ١١٨١). (نعم شقير: تاريخ سيناء، ج ١، ص ١١٢).
- (٧) العليقات: من قبائل بلاد الطور، جاءوا من بلاد الحجاز إلى سيناء، وحالفوا قبيلة النفييعات وصاروا معهم حزباً واحداً، وسكن العليقات أولاً جهة عين حدرة والتوبيع، ثم حصل قحط في الجزيرة فرحل النفييعات إلى مصر وحل محلهم حلفاؤهم العليقات، وأهم فروعها أولاد سلمي، والليليات، والحنية والخرسات، وتمتد بلادها من الرملة إلى وادي غرندل. (نعم شقير: تاريخ سيناء، ج ١، ص ١١٠، ١١٢).
- (٨) انظر: نعم شقير: تاريخ سيناء، ج ١، ص ١٠٧-١١٤؛ جوزيف نسيم: «دراسة في وثائق العصر بين الفاطمي والأيوبي المحفوظة بمكتبة دير سانت كاترين في سيناء»،

- مجلة كلية الآداب- جامعة الإسكندرية، المجلد الثامن عشر، ١٩٦٤م، ص ١٨٣؛ عبد اللطيف إبراهيم: «في مكتبة دير سانت كاترين»، ص ١٥٩.
- (٩) العريان: اسم مرادف لكلمة البدو، والسبب في إطلاقه عليهم كانوا يعيشون في طور الانتقال من حياة التنقل إلى حياة الاستقرار، ثم أصبح اسم العريان عنواناً للإخلال والاضرار بالنظام والاعتداء على الأهالي الآمنين من أهالي القرى والمدن. ويبين ذلك وجود نظرة انتقصت من شأن القبائل العربية، بحيث يصبح الحديث عنها أمراً غير ذي أهمية، مما يفسر استخدام المصادر التاريخية لكلمة عريان بدلاً من العرب.(سعيد عبد الفتاح عاشور: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢م، ص ٦١؛ سيد محمود محمد عبد العال: ثورات العريان وأثرها في الاقتصاد المصري زمان سلاطين المماليك، مجلة المؤرخ العربي، العدد العشرون، أكتوبر ٢٠١٢م، ص ٣٩٦).
- (١٠) يُعد الاستيلاء أقدم صور كسب الملكية التي عرفها الإنسان، حيث كانت الغلبة لقوة، والاستيلاء المصاحب للغزو صورة سائدة لكسب ملكية الأسلاب والغنائم.(جمال الخولي: إثبات الملكية في الوثائق العربية، الطبعة الأولى، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٤م، ص ٦٥). وقد تملك بعض الناس الأراضي بعد اصلاح الموات منها، خاصة حيث إن هناك إجماع بين الفقهاء على جواز إحياء أراضي الموات وتملكها. وذكر الفقئستدي أن الأرض المقطعة بالتمليك إما موات، وإما عامر، وإما معدن. وأما إقطاع الاستغلال إما خراج أو عُشر.(صُبح الأعشى، ج ١٣، ص ١١٣-١١٧).
- (١١) ابن الجيعان: (شرف الدين أبو زكريا يحيى بن شاكر بن عبد الغني، المتوفى سنة ١٤٨٥هـ/١٤٨٥م): *الحُجَّةُ السَّيِّدَةُ* بأسماء البلاد المصرية، إعداد ودراسة صلاح محمد عبد الحميد، سلسلة التراث الحضاري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٧م، ص ٣٨.
- (١٢) جوزيف نسيم يوسف: «دراسة في وثائق العصر بين الفاطمي والأيوبي»، ص ١٨٢.
- (١٣) عبد اللطيف إبراهيم: «في مكتبة دير سانت كاترين»، ص ١٨٧-١٨٩.
- (١٤) المراسيم: جمع مرسوم، وهو ما يأخذ من قولهم: رسمت له كذا فارتسمته إذا انتهله، أو من قولهم: رسم على كذا إذا كتب، ويحتمل أن يكون منها جميعاً، وهي ضمن المكاتب العامة التي يصدرها السلاطين بالولايات لأرباب السيف والأقلام وغيرهم.(الفقئستدي: صُبح الأعشى، ج ١١، ص ١٠٧؛ زينب محمد محفوظ: التطور الدبلوماسي لمراسيم ديوان الإنشاء بدير سانت كاترين من القرن الخامس إلى القرن العاشر الهجري»، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب-جامعة القاهرة، ١٩٦٩-١٩٧٠م، ص ٩).
- (١٥) التوقيع: جمع توقيع، وهذا المصطلح مأخوذ من التوقيع على حواشى القصص وظهورها كالتوقيع بيد الخليفة أو السلطان أو الوزير أو صاحب ديوان الإنشاء وغيرهم، بما يعتمد في القضية التي رُفعت القضية بسببها، ثم أطلق على كتابة الإنشاء في الجملة. وهي تصدر لإنصاف المظلومين وردع المعذبين.(الفقئستدي: صُبح الأعشى، ج ١، ص ٥٢؛ ابن شاهين(غرس الدين خليل بن شاهين الظاهري، المتوفى

- سنة ١٤٦٨هـ/٨٢٢م): **رُبَّدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، تحقيق عمر عبد السلام تدمري**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية- صيدا- بيروت، ٢٠١١م، ص ١٠٠).
- (١٦) **المدرسة الصالحية**: وكانت تُعرف بالمدارس الصالحية، تقع بخطٍ بين القصرين بالقاهرة، وكان موضعها من مساحة القصر الكبير الشرقي في العصر الفاطمي، وقد أمر ببنائها السلطان الصالح نجم الدين أيوب، ووضع أساسها في ١٤ ربى الآخر سنة ٦٤٠هـ/أكتوبر ١٢٤٢م، ورُتِّب فيها لأول مرة دروساً لفقهاء المذاهب الأربعة في سنة ٦٤٣هـ/١٢٤٤م. (**المقرizi**: المواقع والاعتبار، مج ٢/٤، ص ٤٨٥).
- (١٧) **الملكي**: أو الملكاني نسبة إلى النصارى الملكانية أو الملكية، إحدى الفرقتين الدينيتين اللتين نشأتا في مصر قبل الإسلام، وكان قيامها نتيجة الخلاف المذهبى في سائر الإمبراطورية البيزنطية حول طبيعة السيد المسيح، وكانت من نتاج أحد المجامع الدينية وهو مجمع خلقوثنية بدعوة من الإمبراطور مارقianoس أو ماركان (Marcian) سنة ٤٥١م، والذي أصدر قراراً الشهير بأن السيد المسيح «يتحقق مع أبيه بوصفه إلهًا، كما يتحقق معناه بوصفه بشراً»، وأدين ديسنفورس ثمان بطاركة الإسكندرية الذي قال أن المسيح ذو طبيعة واحدة، وقد انتهى المجتمعون من الأساقفة إلى عزل ديسنفورس ونفيه، وتخرج مذهب عام شامل وهو المذهب الملكي أو الملكاني أو المركاني، نسبة إلى الإمبراطور ماركان. (**الفلكشندى**: صُبْح الأعشى، ج ١٣، ص ٢٧٦؛ **المقرizi**: المواقع والاعتبار، مج ٢، ص ٩٨٩-٩٨٨؛ **السلوك لمعرفة دول الملوك**، تحقيق سعيد عبد الفتاح عاشور، الطبعة الثانية، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٦م، ج ١١، ٣، ص ٩١٣-٩١٢، حاشية (٥)؛ قاسم عبده قاسم: أهل الذمة في مصر من الفتح الإسلامي حتى نهاية المماليك (دراسة وثائقية)، دار عين للدراسات والبحوث، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص ٩٧-٩٨).
- (١٨) هو عبد القادر بن علي بن علي من أولاد سعيد من عربان أولاد علي، ورد اسمه في كثير من وثائق الدير، سواء كشاهد على بعض التصرفات القانونية أو كبائع لأحد الكروم المملوكة له. انظر: وثيقة إثبات ملكية بساتين موقوفة على دير طور سيناء رقم ٢٦٨ بتاريخ ١٠ رجب ١٨٦٦هـ سطر ٥٥-٥٦؛ وثيقة بيع رقم ٣٤٦ بتاريخ ٢ محرم ١٨٩١هـ سطر ٢؛ وثيقة إثبات ملكية بساتين الدير بمحضر إثبات أوقاف الدير رقم ٣٥٣ بتاريخ ٤ رمضان ١٩٢٦هـ سطر ٣٥٧-٣٥٨.
- (١٩) **أولاد علي**: من القبائل العربية التي كانت تقطن منطقة الطور، وكانوا يقومون بحراسة الدرك، وكان ظهورهم في عصر سلاطين المماليك الجراكسة كما نصت بذلك الوثائق العامة والخاصة المحفوظة بالدير، وكان يُنسب إليهم أولاد سعيد الصوالحة. انظر: مرسوم السلطان قايتباي رقم ٧٩ بتاريخ ١٣ ربى الآخر سنة ١٤٦١م سطر ٨٧٤؛ مرسوم السلطان قايتباي رقم ٦٧ بتاريخ ١٣ شعبان سنة ١٤٦١م سطر ١١؛ ومرسوم السلطان قايتباي رقم ٧٦ بتاريخ ١٥ صفر سنة ١٤٦١م سطر ١٠؛ من نشر: زينب محمد محفوظ: التطور الدبلوماسي ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص ١٥٥-١٥٦، ١٩٩-١٨٠، ١٧٩-١٨٠.
- (٢٠) **الدَّبُّوس**: ويسمى العامود، أحد الأسلحة الشائعة في العصر المملوكي، وهو آلة حديدية ذات أضلاع لتحطيم أصحاب الخوذ. وقد صنعت الدبابيس العادية من الحديد أو الصلب

برؤوس كروية أو مضلعة أو تشكل سطوحها هيئة نتوءات مثلثة الشكل ولها مقابض مستديرة أو مضلعة بتضليعات متقابلة أو محزورة.(الفلقشندى: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج٢، ص١٣٥؛ لـ أ. ماير: الملابس المملوكية، ترجمة صالح الشيتى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٢م، ص٨٤).

(٢١) وثيقة محضر إشهاد شرعى رقم ٣٣٥ سطر ٥-٢.

(٢٢) حسن صبحي: «من مخطوطات دير سانت كاترين العلاقات بين الأعراب ورهبان دير سانت كاترين بشبه جزيرة سيناء في القرن السابع عشر»، مجلة كلية الآداب-جامعة الإسكندرية، المجلد ١٨٤، ص٥٢، ١٩٦٤م، عبد اللطيف إبراهيم: في مكتبة دير سانت كاترين، ص١٩١. من بين هذه الاتفاques تلك الشوربة التي عُقدت في السابع من المحرم سنة ١٤٢٢هـ / ٣-٣-١٩٤٩ بحضور المتكلفين بحراسة الدير من مشايخ العربان ورئيس الدير وبعض رهبانه وبعض نصارى الطور، وبحضور الخفراء العربان، الذين أقروا بأنهم يلتزموا بحفظ القوافل الواردة إلى الدير، ولا يتعرضوا له أو لرهبانه وبساتينه، مع الالتزام بحراسة الدير وحمايته، وعدم مخالفته هذه الشوربة أو الشوربة القديمة، وتعهدوا بذلك أمام الشيخ خاطر بن عبد العزيز بن صيام نيابة عن عميه الشيخ عيسى بن صيام شيخ عرب العايد، الذي كتب عنه هذه الشوربة. للمزيد انظر: وثيقة شوربة رقم ١٨٦ سطر ٥٢-٢ وانظر الشوربة التي عُقدت علىبني واصل لحمل الملح والسمك إلى الدير في سنة ١٤٦٢-١٤٦٦هـ من نشر:

Donald S. Richards: "St Catherine's Monastery and the Bedouin: Documents of the Fifteenth and Sixteenth Centuries" In Archival Le Sinaï de la conquête arabe à nos jours. edited by Mouton, Jean-Michel. Institut français d'archéologie orientale, Le Caire, 2001, pp.154-158, 160-163.

(٢٣) القِيَس: بكسر القاف من الألقاب الدينية التي اصطلح عليها مثل البطريرك وغيره، وأصله من التقىيس وهو التنزيه.(الفلقشندى: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج٦، ص٨٢).

(٢٤) البَطْرِيك: أو البَطْرِيك، أو البَطْرِيرَك، من ألقاب أرباب الوظائف الدينية للنصارى، وهو لقب على القائم بأمور دين الْأَصْرَانِيَّة، ويطلق على رئيس النصارى اليعاقبة أو الملكانية بمصر.(الفلقشندى: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج٥، ص٤٧٣).

(٢٥) القس: أو القِيَس، بكسر القاف، من ألقاب أرباب الوظائف الدينية للنصارى، وهو القارى الذي يقرأ الإنجيل والمزامير وغيرها. (الفلقشندى: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج٥، ص٤٧٣).

(٢٦) توقيع السلطان خشقدم رقم ٥٥، بتاريخ ١٥ المحرم سنة ٨٧١هـ، سطر ٨-٦، من نشر:

Ernst: Die mamlukischen Sultansurkunden, p.144.

وزينب محفوظ: التطور الدبلوماتي، ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص١٣٩، ولوحة رقم (١).

(٢٧) مرسوم السلطان خشقدم رقم ٥٦، بتاريخ ١٩ المحرم سنة ٨٧١هـ، سطر ١١-٩، من نشر:

Ernst :Die mamlukischen Sultansurkunden, p.146.

وزينب محفوظ: التطور الدبلوماسي، ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص ١٤٢-١٤١
(٢٨) مرسوم السلطان قايتباي رقم ٦١، بتاريخ ٢ المحرم سنة ٨٧٣ هـ، سطر ١٠-٨ من نشر:

Ernst:Die mamlukischen Sultansurkunden, p.158.

وزينب محفوظ: التطور الدبلوماسي، ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص ١٥١.
(٢٩) فخر الملة المسيحية: من الألقاب الدينية التي اصطلح عليها لملوك النصارى، وتصلح للملكانية واليعاقبة منهم.(الفافشندى: صباح الأعشى، ج ٦، ص ٩٠).
(٣٠) مرسوم السلطان قايتباي رقم ٧٠، بتاريخ ١٩ ذو الحجة سنة ٨٩٣ هـ، سطر ١٥-١٠ من نشر:

Ernst:Die mamlukischen Sultansurkunden, pp.192-193.

وزينب محفوظ: التطور الدبلوماسي، ص ١٨٨-١٨٧، ولوحة رقم(٢).
(٣١) وثيقة بيع رقم ٢٦٧ سطر ١.
(٣٢) هكذا كتبت والصواب: "مقارى".
(٣٣) الأققوم: أو الأقلوم كما ورد في وثائق الدير، هو وكيل الكنيسة أو الدير، والمتولى إدارة الأملاك بها.(رينهارت دُوزي: تكملة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه محمد سليم النعيمي، الطبعة الأولى، وزارة الثقافة والإعلام- دار الرشيد للنشر، بغداد، ١٩٨١، ج ١، ص ١٦٤).
(٣٤) نص انتقال ملك بظهر وثيقة بيع رقم ٢٦٩ سطر ٤، ولوحة رقم(٣).

(٣٥) وثيقة بيع رقم ٢٧٥ سطر ١٠-٩ من نشر: عبد التواب عبد السلام أحمد: الوثائق العربية الخاصة في مكتبة دير سانت كاترين دراسات ونشر، رسالة دكتوراه غير منشورة- قسم الوثائق والمكتبات- كلية الآداب، جامعة القاهرة، ١٩٨١، ملحق (٢)، نموذج ٩، ص ١. وانظر: نص بهامش وثيقة بيع رقم ٢٧١ بتاريخ ١٧ رجب سنة ٨٧٩ هـ سطر ٩، نموذج ١٦، ص ١٦٤.

(٣٦) وثيقة اشهاد رقم ٢٧٩ سطر ٣-٢، ولوحة رقم(٤).
(٣٧) وثيقة وقف بظهر وثيقة بيع رقم ٢٩١ سطر ٣-٢، ولوحة رقم(٥)..
(٣٨) نص انتقال ملك بهامش وثيقة بيع رقم ٢٩٦ سطر ٤-٣، ولوحة رقم(٦).
(٣٩) وثيقة بيع بظهر وثيقة بيع رقم ٣٠٩ سطر ١، ولوحة رقم(٧)؛ وللمزيد انظر: نص انتقال ملك بظهر وثيقة بيع رقم ٢٦٤، بتاريخ ٢٢ شوال سنة ٨٦٦ هـ سطر ٤-٣ ووثيقة إقرار رقم ١٠٦٤ بتاريخ ٢٩ ذو القعدة سنة ٨٦٧ هـ سطر ١٠-٩؛ وثيقة بيع رقم ٢٥١ بتاريخ ٢٥ ربى الأول سنة ٨٧٤ هـ سطر ٣؛ نص انتقال ملك بوصية بيع رقم ٢٦٢ بتاريخ ٢٧ ربى الأول سنة ٨٧٤ هـ سطر ٦؛ وثيقة بيع رقم ٢٨٠ بتاريخ ١٧ ربى الأول سنة ٨٧٩ هـ سطر ١؛ وثيقة تصادر رقم ٢٨٣ بتاريخ ٢ جمادى الآخرة سنة ٨٨٠ هـ سطر ٢؛ وثيقة بيع ٢٨٤ بتاريخ شوال سنة ٨٨١ هـ سطر ١٢؛ وثيقة محضر كشف رقم ٢٨٦ بتاريخ ١٣ جمادى الأولى سنة ٨٨٣ هـ سطر ٢٤-٢٥. وثيقة بيع رقم ٢٨٧ بتاريخ ٢٣ ذي القعدة سنة ٨٨١ هـ سطر ٣؛ وثيقة بيع رقم ٢٩٠ بتاريخ ٩ ربى الآخر سنة ٨٨٣ هـ سطر ٢؛ وثيقة وقف بظهر ووصية بيع رقم ٢٩١ بتاريخ ٢٧

ذو الحجة سنة ٨٨٣ هـ سطر ٣-٢؛ وثيقة بيع رقم ٢٩٢ بتاريخ ٢٠ المحرم سنة ٨٨٤ هـ سطر ٣-٢؛ وثيقة بيع رقم ٢٩٣ بتاريخ ٢٠ المحرم سنة ٨٨٤ هـ سطر ٣-٢؛ نص بيع بهامش وثيقة بيع رقم ٣٠٦ بتاريخ ٢٦ جمادى الآخرة سنة ٩٢ هـ سطر ٨؛ نص انتقال تملك بظاهر وثيقة البيع رقم ٣٠٧ بتاريخ ٤ رجب سنة ٩٢ هـ سطر ٣؛ نص بيع بهامش وثيقة بيع رقم ٣٠٨ بتاريخ ٤ رجب سنة ٩٢ هـ سطر ٦-٧؛ وثيقة بيع في وثيقة محضر ثبات أوقاف الدبر رقم ٣٥٣ بتاريخ ٥ ربى الأول سنة ٩٤ هـ سطر ٥.

(٤٠) وثيقة اشهاد رقم ٣١٦ سطر ٩-١٠، وانظر: لوحة رقم(٨).

(٤١) نص انتقال ملك بهامش وثيقة إقرار رقم ٢٧٣ بتاريخ ٨ جمادى الأولى سنة ٩١٢ هـ سطر ٥٤-٥٣. انظر لوحة رقم(٩).

(٤٢) نص انتقال ملك بهامش وثيقة تصدق رقم ٣٣٤ بتاريخ ٥ صفر سنة ٩١٦ هـ سطر ٧-٩؛ نص انتقال ملك بهامش وثيقة إقرار رقم ٢٧٣ بتاريخ ١٠ من جمادى الأولى سنة ٩١٨ هـ سطر ١٠-٨؛ وثيقة بيع رقم ٣٩٣ بتاريخ ١٨ شعبان سنة ٩٢٠ هـ سطر ٣. انظر: لوحة رقم(١٠).

(٤٣) انظر: مرسوم السلطان قايتباي رقم ٧١ سطر ٢٠-١٨، ورقم ٧٢ سطر ٢٣-١٢ ورقم ٧٣ سطر ١٥-٩: من نشر:

Ernst : Die mamlukischen Sultansurkunden, pp.196,198-201.

وزينب محفوظ: التطور الدبلوماتي، ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص ١٩١، ١٩٣-١٩١. ١٩٦.

(٤٤) القصة: هي المظلمة، وقد عَرَفَها القُلْقُسْنِدِي اصطلاحًا بأنها «ترفع إلى ولاة الأمور بحكاية صورة الحال المتعلقة بتلك الحاجة، وسميت قصصاً على سبيل المجاز من حيث أن القصة اسم للمحكي في الورقة لا لنفس الورقة». (صبح الأعشى، ج ٦، ص ٢٠٢-٢٠٣).

(٤٥) مرسوم السلطان قايتباي رقم ٧٦ سطر ١٤-١٠: من نشر: زينب محفوظ: التطور الدبلوماتي، ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص ١٩٩-١٩٠.

(٤٦) هو الأمير أَفْرَدِي من على باي الدَّوَادَارِ الْكَبِيرِ، كَانَ مِنْ مَالِكِ الْأَشْرَفِ قَايْتَبَايِ، وَاحِدِ أَقْرَبَائِهِ، تَقْدَّمَ عَدَّةَ وَظَاهِفَ مِنْهَا: إِمْرَةُ سَلاَحَ، وَالدَّوَادَارِيَّةُ الْكَبِيرَةُ، وَالْوِزَارَةُ وَالْإِسْتَادَارِيَّةُ، وَكَاشِفُ الْكَشَافِ، وَكَانَ صَاحِبُ الْحَلَّ وَالْعَقْدِ بِالْدِيَارِ الْمَصْرِيَّةِ، تَوَفَّى بِحَلَبَ وَدُفِنَ بِهَا فِي ذِي القُعْدَةِ سَنَةِ ٤٩٠ هـ/يُونِيُّو ١٤٩٩ مـ، ثُمَّ نُقْلِتَ جَثَتِهِ إِلَى الْقَاهِرَةِ فِي أَوْلَى صَفَرِ سَنَةِ ٩٠٥ هـ/أَكْتُوبَرِ ١٤٩٩ مـ). عبد الباسط بن خليل(زين الدين عبد الباسط بن خليل بن شاهين الظاهري، ت ٩٢٠ هـ/١٥١٤ مـ): المَجْمُعُ الْمُعْنَى بِالْمُعْنَى، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ٢٠١١ مـ، ج ٢، ص ٩٦-٩٤ رقم ٧٧٣؛ ابن إياس(أبو البركات محمد بن أحمد بن إياس الحنفي، المتوفى بعد سنة ٩٢٨ هـ/١٥٢٢ مـ): بَداَءُ الْزَّهُورِ فِي وَقَاعِ الدُّهُورِ، حَقَّهَا وَكَتَبَ لَهَا الْمُقْدَمَةُ وَالْفَهَارِسُ مُحَمَّدُ مُصْطَفَى، الطَّبَعَةُ الثَّالِثَةُ، الْهَيَّةُ الْمُصْرِيَّةُ الْعَالَمَةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ، ٢٠٠٨ مـ، ج ٣، ص ٤٢٢-٤٢٤).

- (٤٧) **الدَّوَادَارُ الْكَبِيرُ:** الدَّوَادَارُ هو لقب الذي يحمل دَوَّاَة السُّلْطَانِ، وهو مركب من لفظين: أحدهما عربي وهو الدَّوَّاَة، والثاني فارسي وهو دَار، ومعناه مُؤْسِك. ويكون المعنى «مُؤْسِك الدَّوَّاَة». والدَّوَادَارِيَّة، وظيفة موضوعها تبليغ الرسائل عن السُّلْطَانِ وإبلاغ عامة الأمور، وتقديم القصص إليه، والمشاورة على من يحضر إلى الباب الشري夫 وتقديم البريد، ويأخذ الخط على عامة المناشير والتواتق والكتب، أما الدَّوَادَارُ الْكَبِيرُ فهو كبير الدَّوَادَارِيَّة، ويُقال له أيضًا أمير دَوَادَار أو أمير دَوَادَارُ كَبِير، حيث يرأس عدداً من الدَّوَادَارِيَّة كالدَّوَادَارُ الثَّانِي والثالث وحتى العاشر. (الفَقْشَنْدِيُّ: صُبْحُ الأَعْشَى، ج ٤، ص ١٩، ج ٥، ص ٤٦٢؛ السَّحْمَانِيُّ (شمسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ بَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّد)، المُتَوَفِّيُّ سنة ٨٦٨هـ/١٤٦٤م): التَّغَرُّ الْبَاسِمُ فِي صَنَاعَةِ الْكَاتِبِ وَالْكَاتِمِ، دراسة وتحقيق، أشرف محمد أنس، مركز تحقيق التراث، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م، ج ١، ص ٣٩٠؛ حسن الباشا: الفنون الإسلامية على الآثار العربية، ٣ أجزاء، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٦م، ج ٢، ص ٥٣٥-٥٣٦).
(٤٨) مرسوم السلطان قايتباي رقم ٧٦ سطر ١٤-١٠، ومرسوم الأمير آقربي الدوادار رقم ١٠٩ سطر ١٧-٩: من نشر:

Donald S. Richards: Mamluk administrative documents from St. Catherine's monastery, Peeters, Leuven, 2011, p.77.

- (٤٩) مرسوم السلطان قايتباي رقم ٧٤ سطر ١٢-٨: من نشر:
Ernst: Die mamlukischen Sultansurkunden, p.206.
وزينب محفوظ: التطور الدبلوماسي، ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص ٢٠٢.
(٥٠) Francesco Suriano: Treatise on the Holy Land, Translated from Italian by T. Bellorini and E. Hoade with a Preface and notes by B. Bagatti Franciscan Press, 1949, pp.5,187.
Canon Pietro Casola's Pilgrimage to Jerusalem in the Year 1494, (٥١) by Mary Margaret Newett, Manchester At the University Press 1907, pp.345,385- 386.

- (٥٢) العايد: أو العائد والعائد والعيايدة فرع من قبيلة غطفان إحدى قبائل جذام من العرب القحطانية، سكنوا الشرقيّة وكان عليهم درك(حماية) الحاج إلى العقبة، وتقديم خيل البريد في المراكز. وقيل لهم العايد بباء وذال معجمة بطن من جذام ينسبون إلى عايد الله وقيل ينسبون إلى عايدة إحدى بطون جذام. وقد سادوا شبه جزيرة سيناء، والشرقية، وامتدت سيادتهم إلى غزة والكرك والعقبة ونواحيها. وكانوا من جملة القبائل الممتهنة في الجيش المملوكي بقوة ألف مقاتل. (انظر: الفَقْشَنْدِيُّ: صُبْحُ الأَعْشَى، ج ١، ص ٣٣٣؛ نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، تحقيق إبراهيم الإيباري، الطبعة الثانية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٠؛ ص ١٤٣؛ المُقْرِيزِيُّ: البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب، تولى نشره ومراجعته إبراهيم رمزي، مطبعة المعارف، القاهرة، ١٩١٦م، ص ٣١؛ ابن شاهين: زُبْدَة كشف الممالك، ص ١٨٨؛ راشد بن حمدان الأحيوى: العيايدة: نسبهم وفروعهم وديارهم (١)، مجلة العرب، ج ٨-٧، السنة ٣٤، محرم - صفر ١٤٢٠هـ، مايو - يوليه ١٩٩٩م، ص ٥٤٧-٥٤٨).

وقد ذكرالجزيري عربان العايد في سياق حديثه عن العربان الذين يقومون بحمل الأصناف المختلفة كالدقائق والعسل والأرز والسكر والبفساط إلى جدة وينبع، وأشار إليهم بعرابان الطور وأنهم بذننان(أفخاذ وفروع): الأولى عربان العليقات، وهو أصحاب جمال وسعى، وهو أقسام: الطميلاط ويحملون الثالث، والعليقات والنفيعات ويحملون الثالث الثاني، وحضره ومزينة ويحملون الثالث، وكانوا يحملون خمسة حمل فتضرروا، فنقص حملهم مائة حمل، وصاروا يحملون أربعين حملة حمل. أما البذنة الثانية عربان الصوالحة، ويحملون كحمل العليقات بالسوية، ومنهم طائفه تدعىبني واصل لا تحمل شيئاً من الحمل، وإنما تذكر بالسان لا فعلا، ويقال لهم: هذه حملةبني واصل. وأقسام الصوالحة: البراغشة والقرارشة والبتة والردسات والرطيلات، وأولاد سعيد، وأولاد سيف، وأولاد محسن، وأولاد عطية، وأولاد رحمة، وأولاد مقبل، وأولاد محمود. (الجزيري: *الذرر الفرائد*، ج ٢، ص ١٨١).
(٥٣) وثيقة اشهاد شرعى رقم ١٨٩ سطر ١٦-٢. من نشر:

Richards: St Catherine's Monastery and the Bedouin, pp. 168-169.

وهامش الوثيقة الأيمن غير منشور سطر ٢-١. انظر لوحة رقم (١١).
والذخيرة الشريفة: يقصد بها الديوان الذي اختص بما يستأجر للملك من التواحي والمزارع والدوالib وغير ذلك، ويتولى ذلك ناظر يشرف على هذه الجهات فيما يشتريه السلطان أو يبيعه له وما يستأجره له ويؤجر عنه، وهو المتصرف في صرف ما يصرف وحمل ما يحمل للخزائن، وقد تولاها في بعض الأوقات أرباب السيف. (السحّاماوي: *التعزير الباسم*، ج ١، ص ٤٢١). وكان لهذا الديوان ناظر ومباشرون، ولها جهات عديدة، منها: متجر الخاص الشريف، وجهات إقطاعات يحمل خراجها، وأجرة عقارات أملاك الذخيرة، وأجر مراكب، وجهات التقادم والرسوم، وجهات دوالib، وما يستخرج ممن يُرى تأديبه بذلك، وجهات حمامات، ومستأجرات، وعدة جهات محلولة ومضمونة، وهذه الجهات تكون ذخيرة لا تصرف إلا عند الضرورة في الأحيان والمتكتم عليه خازنadar الكبير، ولهذا الديوان: استدار، وبردار، وجماعة من الأعون. (ابن شاهين: *رُبْدَة كِتْفَ المَمْلَكَة* وبيان الطرق والمسالك، مخطوط محفوظ بمكتبة أحمد الثالث بإسطنبول تحت رقم ٢٩٩٠، ورقة ١٤٣ ب).

(٥٤) مرسوم السلطان قايتباي رقم ٧٩ سطر ٢١-١١: من نشر:

Ernst :Die mamlukischen Sultansurkunden, pp.162,164.

وزينب محفوظ: *تطور الدبلوماسي*، ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص ١٥٥.

(٥٥) وثيقة اشهاد رقم ١٨٨ سطر ١٦-٢. من نشر:

Richards: St Catherine's Monastery and the Bedouin, pp. 164-165.

(٥٦) بني هذا الجامع في حوالي سنة ٥٠٠ هـ / ١١٠٦ م، في عهد الخليفة الامر بأحكام الله الفاطمي (٤٩٦-٥٢٤ هـ / ١١٣٠-١١٠١ م)، وقد بني ليصلي فيه المسلمون الذين يسكنون بالقرب من الدير ويقومون بحماية الرهبان، ومن كنوز المسجد وأثاره التاريخية الأعمدة، والقبة، والمحراب، والمنبر، وكرسي القراءة. (جوزيف نسيم يوسف: «سيناء: كنوزها وأثارها التاريخية في العصور الوسطى»، ص ١٠٩).

(٥٧) مرسوم السلطان قايتباي رقم ٦٠ سطر ٢٥-٧: من نشر:

Ernst :Die mamlukischen Sultansurkunden, pp.168,170.

وزينب محفوظ: التطور الدبلوماسي، ملحق نشر المراسيم واللوحات، ص ١٦٢-١٦٣، ولوحة رقم (١٢).

(٥٨) مرسوم السلطان قايتباي رقم ٦٣ سطر ٢٤-١٠.

(٥٩) وثيقة وقف رقم ٣٤٦ بتاريخ ٢ صفر ٩٢٥ هـ سطر ٣-٢.

(٦٠) مرسوم السلطان قانصوه الغوري رقم ٩٥ سطر ١٥-١١.

(٦١) هو الزياني نجم بن محمد بن عيسى شيخ عربان العايد بالشرقية، خلع عليه السلطان الأشرف قانصوه الغوري بمشيخة عربان العايد على عادته في مستهل رمضان سنة ٩١٢ هـ / ١٥٠٧ م، واستمر على مشيخة العايد حتى عزله الأمير خاير بك إلى مصر وقبض عليه وضمه في السجن لاتهامه بمساعدة عربان السوالم، وولى أخاه بدلاً منه في صفر سنة ٩٢٦ هـ / فبراير ١٥٢٠ م، ثم أفرج عنه وأعاده إلى مشيخة عربان العايد في ذي الحجة من السنة نفسها. ولم ينفع على تاريخ وفاته فيما توفر من مصادر.(ابن إياس: بداع الزهور، ج ٤، ص ١٠٣، ج ٥، ص ٣٢٦-٣٢٧، ٣٧٠).

(٦٢) وثيقة اشهاد شرعي رقم ٩٤ سطر ١٣-١٢، من نشر:

Richards: Mamluk administrative documents,P.106.

(٦٣) انظر: وثيقة اشهاد شرعي رقم ٣٣٥ سطر ١٦-٢.

(٦٤) هو الأمير طومان باي، كان أصله من كتابية الأشرف قايتباي، اشتراه عمه الأمير قانصوه الغوري وقدّمه للسلطان الأشرف قايتباي، ولهذا عُرف بطمأن باي من قانصوه، واستمر على ذلك حتى تولى السلطان الناصر محمد بن قايتباي السلطنة، فأعتقه وصار جمداراً ثم خاصكياً، وعندما تسلطن عمّه الغوري أنعم عليه بأمير عشرة، وتدرج في كثير من المناصب، حتى ولاه وظيفة الدوادارية الكبرى في جمادى الأولى سنة ٩١٣ هـ / ١٥٠٧ م، وكان نائباً للغوري في مصر أثناء سفره لمقابلة السلطان سليم. تولى السلطة المملوكية في مصر بعد مقتل السلطان الغوري في رمضان ٩٢٢ هـ / أكتوبر ١٥١٦ م، وواجه العثمانيين في الريدانية وهزم فيها، غير أنه واصل قتاله معهم في أكثر من معركة، وانتهى الأمر بأسره وشنقه على باب زويلة في ربيع الأول ٩٢٣ هـ / أبريل ١٥١٧ م. (انظر: ابن إياس: بداع الزهور، ج ٥، ص ١٠٢-١٠٥).

(٦٥) لعل المقصود بالخزائن الشريفة هو ديوان الخزانة الشريفة، وهو أحد الدواوين الذي

كان يشرف عليه ناظر ومبashرون يضبطون ما يتحصل ويصرف، ومستداتهم في ذلك كتابة المربعات المشمولة بالعلامة الشريفة، وربما هذا الديوان وديوان الذخيرة الآن واحد.(ابن شاهين: زبدة كشف الممالك ورقة ٤٣ ب).

(٦٦) محضر اشهاد على الشيخ نجم شيخ عربان العايد رقم ٩٤ سطر ١٨-٥. والاشهاد الثاني سطر ١٠-٣: من نشر:

Richards: Mamluk administrative documents,pp.105-106.

وانظر ابن إياس: بداع الزهور، ج ٤، ص ٤٦٨، ٤٧٨.

(٦٧) مرسوم السلطان قانصوه الغوري رقم ٩٥ سطر ٢٦-٦.

(٦٨) مكتبة الأمير طومان باي رقم ٩٦ سطر ١٣-٤. من نشر:

Richards: Mamluk administrative documents,P.117.

وانظر عن خروج الأمير طومان باي لقتال العربان في جبل نابلس في: ابن إيساب:
بدائع الزهور، ج٤، ص٤٦٨، ٤٧٨.
(٦٩) وثيقة أشهاد شرعي رقم ١٩١ سطر ١٦-٧: نشر جزء منها:

Richards: St Catherine's Monastery and the Bedouin,pp.170-171.

(٧٠) نص بالهامش الأيمن بوثيقة أشهاد شرعي رقم ١٩١ سطر ١٠-٢، وانظر لوحة رقم
(١٣ - ١٤).

(٧١) نص بالهامش الأيمن بوثيقة وقف رقم ٣٤٦ سطر ٧-٢.

(٧٢) توجد نسخة أخرى للوثيقة تحت رقم ٩٣٥ كتبت بجوار أشهاد على العربان بدرك
الدير ورها به و قد نشرها دونالد ريتشاردز، وبها بياض و تأكل لبعض الكلمات، كما
جانبه الصواب في قراءة بعض الكلمات الأخرى. انظر:

Richards: Mamluk administrative documents,pp.98-99.

(٧٣) اسم الشاهد تعددت قراءاته.

(٧٤) كتبت في آخر السطر السابق ثم أعاد الكاتب كتابتها في بداية هذا السطر.

(٧٥) هكذا والصواب: «يسفر».

(٧٦) اسم الشاهد تعددت قراءاته.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق غير المنشورة:

- مجموعة الوثائق العربية الخاصة المحفوظة بمكتبة دير سانت كاترين، ومنها نسخة مصورة على ميكروفيلم بمكتبة الكونгрس تحت رقم ٥٠١٤ عربي .5014 Arabic
- وثيقة اشهاد شرعى رقم ١٨٩ بتاريخ ١٣ جمادى الآخرة سنة ٩٠١هـ.
- نص بهامش وثيقة اشهاد شرعى رقم ١٩١ بتاريخ ٢ صفر سنة ٩٢٥هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٥١ بتاريخ ٢٥ ربى الأول سنة ٨٧٤هـ.
- نص انتقال ملك بوثيقة بيع رقم ٢٦٢ بتاريخ ٢٧ ربى الأول سنة ٨٧٤هـ.
- نص انتقال تملك بظهر وثيقة بيع رقم ٢٦٤ بتاريخ ٢٢ شوال سنة ٨٦٦هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٦٧ بتاريخ ٢٨ المحرم سنة ٨٦٤هـ.
- وثيقة إثبات ملكية بساتين موقوفة على دير طور سيناء رقم ٢٦٧ بتاريخ ١٠ رجب ٨٦٦هـ

-تاريخ الإسجال الحكمي: ١٥ رجب ٨٦٦هـ

- نص انتقال ملك بظهر وثيقة بيع رقم ٢٦٩ بتاريخ ٢٩ شوال سنة ٨٦٦هـ.
- نص انتقال ملك بهامش وثيقة اقرار رقم ٢٧٣ بتاريخ ٨ جمادى الأولى سنة ٩١٢هـ.
- نص انتقال ملك بوثيقة إقرار رقم ٢٧٣ بتاريخ ١٠ من جمادى الأولى سنة ٩١٨هـ.
- وثيقة اشهاد رقم ٢٧٩ بتاريخ ٢١ المحرم سنة ٨٧٩هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٨٠ بتاريخ ١٧ ربى الأول سنة ٨٧٩هـ.
- وثيقة تصدق رقم ٢٨٣ بتاريخ ٢ جمادى الآخرة سنة ٨٨٠هـ.
- وثيقة بيع ٢٨٤ بتاريخ شوال سنة ٨٨٠هـ.
- وثيقة محضر كشف رقم ٢٨٦ بتاريخ ١٣ جمادى الأولى سنة ٨٨٣هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٨٧ بتاريخ ٢٣ ذي القعدة سنة ٨٨١هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٩٠ بتاريخ ٩ ربى الآخر سنة ٨٨٣هـ.

- وثيقة بيع رقم ٢٩١ بتاريخ ٢٧ ذو الحجة سنة ١٤٨٨ هـ.
- وثيقة وقف بظاهر وثيقة بيع رقم ٢٩١. بتاريخ ١ صفر سنة ١٤٨٤ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٩٢ بتاريخ ٢٠ المحرم سنة ١٤٨٤ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٩٣ بتاريخ ٢٠ المحرم سنة ١٤٨٤ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٩٦ بتاريخ ١١ ذو القعدة سنة ١٤٨٤ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٩٧ بتاريخ ١١ ذو القعدة سنة ١٤٨٤ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٢٩٨ بتاريخ ٢٥ ربيع الأول سنة ١٤٨٦ هـ.
- نص بيع بهامش وثيقة بيع رقم ٣٠٦ بتاريخ ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٩٢ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٣٠٧ بتاريخ ٤ رجب سنة ١٤٩٢ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٣٠٨ بتاريخ ٤ رجب سنة ١٤٩٢ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٣٠٩ بتاريخ ٤ ربيع الأول سنة ١٤٩٤ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٣١٢ بتاريخ ٥ ربيع الأول سنة ١٤٨٦ هـ.
- وثيقة شهاد رقم ٣١٦٢١ جمادى الآخرة سنة ١٤٩٠ هـ.
- نص انتقال ملك بهامش وثيقة تصدق رقم ٣٣٤ بتاريخ ٥ صفر سنة ١٤٩٦ هـ سطر ٧-٦.
- وثيقة شهاد شرعى رقم ٣٣٥ بتاريخ ٦ شعبان سنة ١٤٩٢ هـ.
- وثيقة وقف رقم ٣٤٦ بتاريخ ٢ المحرم ١٤٩١ هـ.
- نص بالهامش الأيمن بوثيقة وقف رقم ٣٤٦ بتاريخ ٢ صفر سنة ١٤٩٢ هـ.
- وثيقة بيع في وثيقة محضر اثبات أوقاف الدير رقم ٣٥٣. بتاريخ ٥ ربيع الأول سنة ١٤٩٤ هـ.
- وثيقة محضر اثبات أوقاف الدير رقم ٣٥٣ بتاريخ ٤ رمضان ١٤٩٦ هـ.
- وثيقة بيع رقم ٣٩٣ بتاريخ ١٨ شعبان سنة ١٤٩٢ هـ.
- وثيقة إقرار رقم ٤٥٢ بتاريخ ٤ ربيع الأول سنة ١٤٩٢ هـ.
- وثيقة إقرار رقم ١٠٦٤ بتاريخ ٢٩ ذو القعدة سنة ١٤٦٧ هـ.
- نص بهامش وثيقة بيع رقم ١٠٦٦ بتاريخ ٢٢ صفر سنة ١٤٨٩ هـ.

ثانيًا: المخطوطات:

- ابن شاهين(غرس الدين خليل بن شاهين الظاهري، المتوفى سنة ٤٦٨هـ/١٩٧٢م):
 - زُبْدَة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، مخطوط محفوظ بمكتبة أحمد الثالث بإسطنبول تحت رقم ٢٩٩٠.

ثالثًا: المصادر المطبوعة:

- ابن إِيَّاس (أبو البركات محمد بن أحمد بن إِيَّاس الحنفي، المتوفى بعد سنة ٩٢٢هـ/١٥٢٢م):
 - بَدَائِع الزُّهُور في وَقَانِع الدُّهُور، ٥ أَجْزَاء، حَفَقَهَا وَكَتَبَ لَهَا الْمُقْدَمةُ وَالْفَهَارْسُ مُحَمَّدُ مُصْطَفَى، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، الْهَيَّةُ الْمَصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ، ٢٠٠٨.
- الجَزِيرِي (عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن إبراهيم الأنصاري الحنفي، المتوفى بعد سنة ٩٧٧هـ/١٥٧٠م):
 - الدُّرُرُ الْفَرَائِدُ الْمُنْظَمَةُ فِي أَخْبَارِ الْحَاجِ وَطَرِيقِ مَكَةِ الْمُعَظَّمَةِ، ٣ أَجْزَاء، أُعِدَّ لِلنُّشُرِ حَمَدُ الْجَاسِرُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ، مَنْشُورَاتُ دَارِ الْيَمَامَةِ لِلْبَحْثِ وَالتَّرْجِمَةِ وَالنُّشُرِ، الْرِّيَاضُ، ٢٠٠٨هـ/٤٢٩.
- ابن الجِيَعَانِ (شَرْفُ الدِّينِ أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ شَاكِرِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، المتوفى سنة ٨٨٥هـ/١٤٨٠م):
 - التُّحْقِّةُ السَّنَّيَّةُ بِاسْمَاءِ الْبَلَادِ الْمَصْرِيَّةِ، إِعْدَادُ وَدِرَاسَةُ صَلَاحِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، سَلْسَلَةُ التِّرَاثِ الْحَضَارِيِّ، الْهَيَّةُ الْمَصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ، ٢٠١٧م، ص ٣٨.
- السَّحْمَانِي (شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، المتوفى سنة ٨٦٨هـ/١٤٦٤م):
 - الثَّغَرُ الْبَاسِمُ فِي صَنَاعَةِ الْكَاتِبِ وَالْكَاتِمِ، جَزَأَيْنِ، دراسة وتحقيق أشرف محمد أنس، مراجعة حسين نصار، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- ابن شاهين(غرس الدين خليل بن شاهين الظاهري، المتوفى سنة ٤٦٨هـ/١٩٧٢م):
 - زُبْدَة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية- صيدا- بيروت، ٢٠١١.
- عبد الباسط بن خليل(زين الدين عبد الباسط بن خليل بن شاهين الظاهري، المتوفى سنة ٩٢٠هـ/١٥١٤م):
 - المَجْمُعُ الْمُفْنَنُ بِالْمُعْجمِ الْمُعَنَّونَ، جَزَأَيْنِ ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، ٢٠١١.

- **القلقشندى** (أبو العباس أحمد بن على، المتوفى سنة ١٤١٨هـ / ٢١٥١م):
 - صُبْحُ الْأَعْشَى فِي صِنَاعَةِ الْإِنْشَا، ١٤ جزءاً، الطبعة الثالثة، مركز تحقيق التراث، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠١٠م.
 - نهایة الأرب في معرفة أنساب العرب، تحقيق إبراهيم الإبياري، الطبعة الثانية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٠.
- **المقرizi** (نقى الدين أحمد بن علي بن عبد القادر، المتوفى سنة ١٤٤٢هـ / ٢٠١٣م):
 - البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب، تولى نشره ومراجعته إبراهيم رمزي، مطبعة المعارف، القاهرة، ١٩١٦م
 - السُّلُوك لِمَعْرِفَةِ دُولِ الْمُلُوكِ، ج ١-٦ (٦ أقسام)، تحقيق محمد مصطفى زيادة، وج ٣-٤ (٤ أقسام)، تحقيق سعيد عبد الفتاح عاشور، الطبعة الرابعة، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٢٠م.
 - المَوَاعِظُ وَالاعتِيَارُ فِي ذِكْرِ الْخِطَطِ وَالآثَارِ، ٤ مجلدات، تحقيق أَيْمَنْ فُؤادْ سَيْدَ، الطبعة الثانية، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ٢٠١٣م.
- **ياقوت الحموي** (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبدالله، المتوفى سنة ٦٢٦هـ / ١٢٢٩م):
 - معجم البلدان، ٥ أجزاء، دار صادر، بيروت، ١٩٧٧م.

رابعاً: المراجع العربية والمصرية:

- أحمد رمضان أحمد: شبه جزيرة سيناء في العصور الوسطى، الجهاز المركزي للكتب الجامعية والمدرسية والوسائل التعليمية، القاهرة، ١٩٧٧م.
- جمال الخولي: إثبات الملكية في الوثائق العربية، الطبعة الأولى، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٤م.
- جوزيف نسيم يوسف:
 - «دراسة في وثائق العصر بين الفاطمي والأيوبي المحفوظة بمكتبة دير سانت كاترين في سيناء»، مجلة كلية الآداب - جامعة الإسكندرية، المجلد الثامن عشر، ١٩٦٤م.
 - «سيناء: كنوزها وأثارها التاريخية في العصور الوسطى»، مجلة المؤرخ العربي، العدد الرابع، ١٩٧٧م.
- حسن البasha: الفنون الإسلامية على الآثار العربية، ٣ أجزاء، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٦-١٩٦٥م.

- حسن صبحي: «من مخطوطات دير سانت كاترين العلاقات بين الأعراب ورهبان دير سانت كاترين بشبه جزيرة سيناء في القرن السابع عشر»، مجلة كلية الآداب-جامعة الإسكندرية، المجلد ١٨٦٤، ١٩٦٤م.
- راشد بن حمدان الأحيوى: «العيادة: نسبهم وفروعهم وديارهم (١)»، مجلة العرب، ج ٧، السنة ٣٤، محرم- صفر ١٤٢٠هـ، مايو ١٩٩٩م.
- رينهارت دُوزي: تكلمة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه محمد سليم النعيمي، الطبعة الأولى، وزارة الثقافة والإعلام- دار الرشيد للنشر، بغداد، ١٩٨١م.
- زينب محمد محفوظ: التطور الدبلوماسي لمراسم ديوان الإنشاء بدير سانت كاترين من القرن الخامس إلى القرن العاشر الهجري»، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب-جامعة القاهرة، ١٩٦٩-١٩٧٠م.
- سعيد عبد الفتاح عاشور: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢م.
- سيد محمود محمد عبد العال: ثورات العربان وأثرها في الاقتصاد المصري زمن سلاطين المماليك، مجلة المؤرخ العربي، العدد العشرون، أكتوبر ٢٠١٢م.
- عباس مصطفى عمار: المدخل الشرقي لمصر: أهمية شبه جزيرة سيناء كطريق للموصلات وعبر للموجات البشرية، الطبعة الثانية، المركز العربي للأبحاث، بيروت، ٢٠١٤م.
- عبد التواب عبد السلام أحمد: الوثائق العربية الخاصة في مكتبة دير سانت كاترين دراسات ونشر، رسالة دكتوراه غير منشورة- قسم الوثائق والمكتبات-كلية الآداب، جامعة القاهرة، ١٩٨١م.
- عبد اللطيف إبراهيم علي: «في مكتبة دير سانت كاترين: دراسة في الوثائق العامة في العصور الوسطى»، مجلة أم درمان الإسلامية، العدد الأول، ١٩٦٨م.
- قاسم عبده قاسم: أهل الذمة في مصر من الفتح الإسلامي حتى نهاية المماليك(دراسة وثائقية)، دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، ٣٢٠٠٣م.
- ل. أمير: الملابس المملوكية، ترجمة صالح الشيشي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٢م.
- نعوم بك شقير: تاريخ سيناء القديم والحديث وجغرافيتها مع خلاصة تاريخ مصر والشام والعراق وجزيرة العرب، الطبعة الأولى، دار الجيل، بيروت، ١٩٩١م.

خامسًا المصادر والمراجع الأجنبية:

Canon Pietro Casola's:

- Pilgrimage to Jerusalem in the Year 1494, by Mary Margaret Newett, Manchester At the University Press 1907.

Donald S. Richards:

- « St Catherine's Monastery and the Bedouin: Archival Documents of the Fifteenth and Sixteenth Centuries», In Le Sinaï de la conquête arabe à nos jours. edited by Mouton, Jean-Michel. Institut français d'archéologie orientale, Le Caire,2001.
- Mamluk administrative documents from St. Catherine's monastery, Peeters,Leuven, 2011.

Francesco Suriano:

- Treatise on the Holy Land, Translated from Italian by T. Bellorini and E. Hoade with a Preface and notes by B. Bagatti Franciscan Press, 1949.

Hans Ernst:

- Die mamlukischen Sultansurkunden des Sinai-Klosters, Otto Harrassowitz, Wiesbaden,1960.